الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/34/552
17 October 1979
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٢٣ من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية

رسالة مؤرخة في ٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩، وموجهة
الى الأمين العام من الممثل الدائم للميسوتو لدى
الامم المتحدة

أتشرف بأن أطلب اليكم اتخاذ الترتيبات اللازمة لتعميم قرارات الدورة العادية الثالثة والثلاثين لمجلس الوزراء (المرفق الأول)، والاعلانات والقرارات والمقررات الصادرة عن الدورة العادية السادسة عشرة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية (المرفق الثاني)، المتخذة في مونروفيا، ليبريا، وذلك بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة تحت البند ٢٣ من جدول الأعمال.

(توقيع) ثابو ماكيكا
الممثل الدائم للميسوتو لدى
الأمم المتحدة ورئيس
المجموعة الافريقية

Digitized by UN Library Geneva

المرفق الأول

القرارات المتخذة في الدورة العادية الثالثة والثلاثين لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المعقودة بمونروفيا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩

المحتويات

		الصفحة
CM/Res.717 (XXXIII)	قرار بشأن انشاء صندوق ضمان وتضامن منظمة الوحدة الافريقية	٧
CM/Res.718 (XXXIII)	قرار بشأن جعل افريقيا منطقة لا نووية	٨
CM/Res.719 (XXXIII)	قرار بشأن زمبابوى	٩
CM/Res.720 (XXXIII)	قرار بشأن ناميبيا	١١
CM/Res.721 (XXXIII)	قرار بشأن التعاون الافريقي ـ العربي	١٤
CM/Res.722 (XXXIII)	استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية في افريقيا	١٧
CM/Res.724 (XXXIII)	قرار بشأن السنة الدولية للمعوقين	١٩
CM/Res.725 (XXXIII)	قرار بشأن قضية فلسطين	٢٠
CM/Res.726 (XXXIII)	قرار بشأن قضية الشرق الأوسط	٢٢
CM/Res.727 (XXXIII)	قرار بشأن حالة اللاجئين في افريقيا والحلول المنتظرة لمشاكلهم في الثمانينات	٢٤
CM/Res.728 (XXXIII)	قرار بشأن ترشيح السيد بول موالوكو لمنصب وكيل الامين التنفيذى للموئل	٢٦
CM/Res.729 (XXXIII)	قرار بشأن ترشيح الجمهورية الغابونية لاستضافة مقر الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	٢٧
CM/Res.730 (XXXIII)	قرار بشأن جزيرة مايوت القمرية	٢٨
CM/Res.731 (XXXIII)	قرار بشأن فرض الحظر النفطي على الجنوب الافريقي	٢٩

Digitized by UN Library Geneva

المحتويات (تابـع)

		الصفحـة
CM/Res.732 (XXXIII)	قرار بشأن جزر غلوريوز وجزر خوان دى نوفا واوروبـا وباساس دا انديا	٣٠
CM/Res.733 (XXXIII)	قرار بشأن الترشيحات الافريقية للجان الامـم المتحدة وهيئاتها	٣١
CM/Res.734 (XXXIII)	قرار بشأن تطبيق جزاءات على نظم حكم العنصريين والاقليات في الجنوب الافريقي	٣٢
CM/Res.735 (XXXIII)	قرار بشأن المؤتمر العام الثالث لمنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	٣٦
CM/Res.736 (XXXIII)	قرار بشأن توقيع وتصديق دستور منظمة الامـم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بوصفهـا وكالة متخصصة تابعة للامم المتحدة	٣٨
CM/Res.737 (XXXIII)	قرار بشأن السنة الدولية للطفل	٣٩
CM/Res.738 (XXXIII)	قرار بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا	٤٠
CM/Res.739 (XXXIII)	قرار بشأن الطيران المدني في افريقيا	٤١
CM/Res.740 (XXXIII)	قرار بشأن برنامج العمل والسكان المشترك بـين منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدوليـة	٤٣
CM/Res.741 (XXXIII)	قرار بشأن انشاء مراكز للتدريب في مجال السـكك الحديدية	٤٥
CM/Res.742 (XXXIII)	قرار بشأن اعلان السياسة العامة في ميدان الطيران المدني	٤٦
CM/Res.743 (XXXIII)	قرار بشأن الجفاف وغيره من الكوارث الطبيعية ..	٤٧
CM/Res.744 (XXXIII)	قرار بشأن أعمال الدورة العادية الرابعة للجنـة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية	٥٠
CM/Res.745 (XXXIII)	قرار بشأن قانون البحار	٥١
CM/Res.746 (XXXIII)	قرار بشأن مجموعة منظمة الوحدة الافريقية فـي بروكسل	٥٢

Digitized by UN Library Geneva

المحتويات (تابع)

		الصفحة
CM/Res.747 (XXXIII)	قرار بشأن اعادة التفاوض حول اتفاقية لومي بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ وبين المجتمع الاقتصادى الاوروبي .	٥٣
CM/Res.748 (XXXIII)	قرار بشأن البرنامج المتكامل للسلع الاساسية ..	٥٥
CM/Res.749 (XXXIII)	قرار بشأن البلدان الافريقية غير الساحلية واشباهها	٥٦
CM/Res.750 (XXXIII)	قرار بشأن المسائل النقدية	٥٨
CM/Res.751 (XXXIII)	قرار بشأن الاونكتاد الخامس	٥٩
CM/Res.752 (XXXIII)	قرار بشأن تنفيذ شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية الافريقية	٦٠
CM/Res.753 (XXXIII)	قرار بشأن وضع اتفاقية بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط	٦١
CM/Res.754 (XXXIII)	قرار بشأن الشبكة الاقليمية للاتصالات السلكية واللاسلكية عبر التوابع الاصطناعية في افريقيا	٦٢
CM/Res.755 (XXXIII)	قرار بشأن انشاء المنظمة الافريقية لمكافحة الجريمة	٦٣
CM/Res.756 (XXXIII)	قرار يتعلق بالتنمية البيولوجية لجبل فوتا جالون	٦٤
CM/Res.757 (XXXIII)	قرار بشأن النهوض بالثقافة الافريقية	٦٦
CM/Res.758 (XXXIII)	قرار بشأن الصندوق الثقافي المشترك للبلدان الافريقية	٦٧
CM/Res.759 (XXXIII)	قرار بشأن نقل الموارد	٦٨
CM/Res.760 (XXXIII)	قرار بشأن مشاكل الديون التي تواجهها البلدان النامية	٦٩
CM/Res.761 (XXXIII)	قرار بشأن امتيازات وحصانات موظفي الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية	٧٠
CM/Res.762 (XXXIII)	قرار بشأن اعادة انتخاب السيد احمدو مختار مبو لمنصب المدير العام لليونسكو	٧١

Digitized by UN Library Geneva

المحتويات (تابع)

		الصفحة
CM/Res.763 (XXXIII)	قرار بشأن ادراج البرتغالية كلغة عمل في منظمة الوحدة الافريقية	٧٢
CM/Res.764 (XXXIII)	قرار بشأن جدول الانصبة المقررة لمنظمة الوحدة الافريقية	٧٣
CM/Res.765 (XXXIII)	قرار بشأن طرد العمال الافريقيين من اوروبا	٧٥

Digitized by UN Library Geneva

مجلس الوزراء
الدورة العادية الثالثة والثلاثون
مونروفيا ، ليبريا
٦ - ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩

القرارات من م و / ق ٧١٧ (د-٣٣)
الى م و /ق ٧٦٥ (د-٣٣)

CM/Res.717 (XXXIII)
to
CM/Res.765 (XXXIII)

القرارات المتخذة في الدورة العادية الثالثة
والثلاثين لمجلس الوزراء

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.717 (XXXIII)

م و / ق ٧١٧ (د — ٣٣)

قرار بشأن انشاء صندوق ضمان وتضامن منظمة الوحدة الافريقية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد ناقش باهتمام خاص التقرير الهام للأمين العام عن التنمية والتكامل الاقتصادي في افريقيا ،

واذ يلاحظ بارتياح كبير استنتاجات الندوة المعنية بامكانيات التنمية والنمو الاقتصادي المتاحة لافريقيا حتى عام ٢٠٠٠ التي عقدت بمونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ١٢ الى ١٦ شباط/فبراير ١٩٧٩ ،

واذ يدرك ضرورة والحاحية قيام افريقيا بتنفيذ برامج متسقة ودينمية لتأمين تنمية معجلة تقوم على الاعتماد الذاتي وتدعم نفسها بنفسها على الصعد الوطنية والاقليمية ودون الاقليمية ،

واذ يرى انه ينبغي لافريقيا ، من أجل تأمين استقلالها الاقتصادي ، ان تتكل اولا على نفسها ، اليوم وفي المستقبل ، عن طريق الاعتماد الذاتي الفردي والجماعي ، اللازم لتحقيق الوحدة الاقتصادية للقارة ، وعن طريق استمرار التضامن في العمل ،

واذ يضع في اعتباره الاقتراحات العديدة ذات الصلة بالموضوع التي قدمتها الدول الاعضاء أثناء المناقشة من أجل بلوغ الأهداف النبيلة التي وضعتها ندوة مونروفيا لتأمين التنمية التامة والمستقلة للقارة الافريقية ،

١ — يرحب باقتراح جمهورية بنن الشعبية الرامي الى انشاء صندوق للضمان والتضامن لمنظمة الوحدة الافريقية بقصد تلبية الحاجة الى الأموال الائتمانية اللازمة للتنمية الاقتصادية والتقنية والثقافية والاجتماعية للقارة ؛

٢ — يطلب الى جمهورية بنن الشعبية أن تجري دراسة متعمقة لهذا الاقتراح بالتفاهم مع الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية وأن تقدم الى الدورة المقبلة لمجلس الوزراء تقريرا كاملا عن انشاء صندوق للضمان والتضامن لمنظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.718 (XXXIII)

م و / ق ٧١٨ (د — ٣٣)

قرار بشأن جعل افريقيا منطقة لا نـــــووية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبيريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قرار أديس أبابا الذى اتخذه مؤتمر القمة الأول للدول الافريقية المستقـــلة المعقود في اديس ابابا ، في الفترة من ٢٢ الى ٢٥ أيار/مايو ١٩٦٣ ، والذى أعلنت فيه افريقيـا منطقة خالية من الأسلحة النووية ،

واذ يشير كذلك الى القرار م و / ق ٣ (د—١) الذى اعتمدته الدورة الأولى لمجلس الوزراء والقرار م و / ق ٢٨ (د—٢) الذى اعتمدته الدورة الثانية لمجلس الوزراء الذى انعقد في لاغـــوس (نيجيريا) في الفترة من ٢٤ الى ٢٩ شباط/فبراير ١٩٦٤ ، ردس

واذ يؤكد من جديد تصميمه على تأمين احترام المبدأ القاضي باعلان افريقيا منطقة لا نوويـة وبتعزيز استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، هن ج

واذ يشير الى مشروع الاتفاقية الخاص بجعل قارة افريقيا منطقة لا نووية الذى قدمته الامانـة في الوثيقة م و / ٣ (د — ٢) خلال الدورة الثانية لمجلس الوزراء ،

واذ يساوره شديد القلق ازاء التعاون القائم في الميدان النووى بين النظام العنصرى لجنوب افريقيا والكيان الصهيوني ،

واذ يساوره شديد القلق ازاء التهديد المحدق بأمن افريقيا نتيجة القدرة النوويـــــة التي اكتسبتها جنوب افريقيا من طريق المساعدة المادية والتكنولوجية الواسعة النطاق التي تتلقاهـــا من شركائها الغربيين ،

١ — يطلب الى الدول الغربية أن تكف من تزويد جنوب افريقيا بالمواد والتكنولوجيا فـي الميدان النووى ، وبدين اسرائيل وجميع الدول الأخرى لتعاونها النووى مع جنوب افريقيا ؛

٢ — يدين التعاون المستمر والمتزايد في الميدان النووى بين النظام العنصرى لجنـوب افريقيا واسرائيل نظرا لما يمثله ذلك من تهديد لأمن وسلم القارة الافريقية وشعوبها ؛

٣ — يدعو الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية الى دراسة مسألة جعل قارة افريقيا منطقة لا نووية الواردة في الوثيقة م و / ٣ (د— ٢) للدورة العادية الثانية لمجلس وزراء منظمـــة الوحدة الافريقية والى أن تحيل ملاحظاتها وتعليقاتها بشأن تلك المسألة الى الأمين العام في أقرب وقت ممكن ، على ألا يتجاوز ذلك بأى حال موعد انعقاد مؤتمر القمة المقبل ؛

٤ — يرجو من الأمين العام أن يقترح على المؤتمر الثامن عشر لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية تدابير ملموسة ، يتعين اتخاذها على أساس ما يرد من الدول الأعضـــاء مـــن ملاحظات .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.719 (XXXIII)

م و / ق ٧١٩ (د - ٣٣)

قرار بشأن زمبابوى

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد درس التطورات التي حدثت في زمبابوى اثر الانتخابات المزيفة وغير الشرعية التي أجريت في نيسان/ابريل ١٩٧٩ ،

واقتناعا منه بأن نظام الأقلية العميل الذى أنشئ من طريق الانتخابات المزيفة وغير الشرعية يشكل استمرارا لنظام الأقلية الفاشيستي في روديسيا ،

واذ يساوره شديد القلق ازاء المناورات الدبلوماسية المنسقة التي تقوم بها بعض الدول الغربية ، ولا سيما بريطانيا ، لخنق الكفاح التحررى الذى يخوضه شعب زمبابوى في سبيل الاستقلال الحقيقي ،

واذ يأخذ في الاعتبار قرارى مجلس الأمن ٤٢٣ (١٩٧٨) و ٤٤٨ (١٩٧٩) وقرار منظمة الوحدة الافريقية م و / ق ٦٨٠ (د-٣١) والذى يطلب الى جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية والمجتمع الدولي عدم الاعتراف بأى نظام ناشئ من الانتخابات غير الشرعية وعدم تقديم أى شكل من أشكال التشجيع لهذا النظام غير الشرعي ،

واذ يشعر بالسخط ازاء تحركات بريطانيا والولايات المتحدة الامريكية الرامية الى الاعتراف بالنظام غير الشرعي في روديسيا مما يشكل تجاهلا تاما لالتزاماتهما بموجب ميثاق الأمم المتحدة ولا سيما المادتين ٢٥ و ٤٩ ، كما يتجلى ذلك من قيامهما بتعيين ممثلين لدى نظام سالزبورى وقيام حكومتي الولايات المتحدة وبريطانيا مؤخرا باستقبال العميل الأسقف ابيل موزوريوا انتهاكا لقرارى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقمي ٤٤٥ و ٤٤٨ المؤرخين في ١٩٧٩ ،

واذ يساوره بالغ القلق ازاء زيادة الوجود العسكرى للنظام العنصرى لجنوب افريقيا في روديسيا ،

١ - يرى انه وفقا لما يتصل بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ، تعتبر أية محاولة للاعتراف بنظام الأقلية في روديسيا عملا عدائيا ضد افريقيا ؛

٢ - يؤكد من جديد أن الجبهة الوطنية هي الممثل الحقيقي والشرعي الوحيد لشعب زمبابوى ؛

٣ - يؤكد من جديد ادانة منظمة الوحدة الافريقية ورفضها التام لما يسمى بالدستور الداخلي لما ينطوى عليه من خيانة ، وللانتخابات غير الشرعية التي نجمت عنه ؛

Digitized by UN Library Geneva

٤ - يطلب الى جميع الدول ألا تعترف بشكل أو آخر بالنظام غير الشرعي في روديسيا وألا ترحب في اراضيها بأى موظف للنظام أو بأى شخص يقوم بأية أنشطة لتأمين الاعتراف بالنظام ؛

٥ - تناشد جميع الدول الاستمرار في تطبيق الجزاءات الالزامية السارية وفقا لما يتصل بالموضوع من قرارات الأمم المتحدة ؛

٦ - يرى أن رفع الجزاءات عمل من أعمال الاعتراف سترد عليه منظمة الوحدة الافريقية ردا مناسبا ؛

٧ - يؤكد من جديد ضرورة تكثيف الكفاح الشرعي المسلح الذى تخوضه الجبهة الوطنية ويقرر زيادة تقديم المساعدة السياسية والمادية والمالية الى الجبهة الوطنية لتأمين احراز النصر السريع الكامل وتحقيق الاستقلال لشعب زمبابوى ؛

٨ - يدين بشدة أعمال العدوان المتكررة ضد دول المواجهة والهجمات التي شنها على معسكرات اللاجئين نظام سالزبورى العنصرى انتهاكا لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ ، وبروتوكولاتها الاضافية ، وبحرب من تضامنه الحازم مع دول المواجهة ؛

٩ - يطلب الى جميع الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية الوفاء بالتزاماتها بأن تنفذ القرار الذى اتخذه مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الافريقية في موريشيوس والذى يدعو الدول الأعضاء الى تقديم المساعدة لدول المواجهة ؛

١٠ - يرجو من جميع الدول الصديقة أن تقدم المزيد من المساعدة لبلدان المواجهة بغية تعزيز قدراتها الدفاعية وفقا لقرارات الأمم المتحدة ؛

١١ - يقرر أن تطبق الدول الأعضاء جزاءات ثقافية وسياسية وتجارية واقتصادية فعالة على أية دولة تعترف بنظام الأقلية العنصرى وغير الشرعي في زمبابوى أو ترفع الجزاءات الالزامية المفروضة عليه انتهاكا لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.720 (XXXIII)

م و / ق ٧٢٠ (د - ٣٣)

قرار بشأن ناميبيا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد تناول بالتحليل ، مرة اخرى ، الحالة السياسية والعسكرية الخطيرة السائدة في ناميبيا نتيجة استمرار الاحتلال غير الشرعي للاقليم من قبل نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ،

واذ يشير الى القرارات والمقررات العديدة التي اتخذتها الأمم المتحدة ، ومنظمة الوحدة الافريقية وحركة عدم الانحياز وكذلك المنظمات والهيئات الدولية الأخرى التي تطالب جنوب افريقيا بالانسحاب من ناميبيا ،

واذ يلاحظ بقلق شديد أن جنوب افريقيا ظلت تخادع خلال المفاوضات التي دارت طى مدى العامين الماضيين والتي استهدفت ايجاد تسوية في ناميبيا طى أساس قرارى مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وأنها استخدمت تلك الفترة لكسب الوقت من أجل فرض نظام عميل في ناميبيا ،

واذ يساوره شديد القلق أيضا ازاء الأعمال الحيوانية العديدة التي ارتكبتها جنوب افريقيا في ناميبيا بقصد تحطيم المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) من أجل تيسير فرض تسوية داخلية مزعومة في ناميبيا ،

واذ يؤكد من جديد دعم افريقيا الذى لا لبس فيه للكفاح التحررى المسلح العادل الذى يخوضه الشعب الناميبي بقيادة سوابو ، ممثلته الأصيلة والوحيدة ، من أجل الحرية والاستقلال الوطني ،

واذ يثني طى سوابو لما أبدته من حنكة سياسية ونضج سياسي خلال المفاوضات التي كان القصد منها تنفيذ قرارى مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) ،

واذ يثني أيضا طى سوابو لتعبئتها السياسية للشعب الناميبي ، ولتكثيف الكفاح المسلح ضد قوات الاحتلال المسلحة لجنوب افريقيا في ناميبيا ،

واذ يلاحظ بارتياح النجاح الذى كللت به الدورة العادية الثالثة والثلاثون المستأنفة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن ناميبيا ، واذ يرحب بالقرار الهام الذى اتخذته الجمعية بأغلبية ساحقة ،

واذ يؤكد من جديد المسؤولية المباشرة المناطة بالأمم المتحدة من ناميبيا ، واذ يدعوها الى اتخاذ تدابير فعالة من أجل وضع حد لاحتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ،

Digitized by UN Library Geneva

١ - يدين بشدة النظام العنصرى لجنوب افريقيا لانشائه ما يسمى " الجمعية الوطنية" في ناميبيا ، ويعلن بصورة قاطعة أن منظمة الوحدة الافريقية والدول الأعضاء فيها لن تعترف بأى شكل من الأشكال بهذه " الجمعية الوطنية " غير الشرعية ولن تتعاون معها ، ولن تعترف ولن تتعاون مع أى نظام عميل قد تقيمه جنوب افريقيا في ناميبيا انتهاكا لقرارات منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة ؛

٢ - يطلب الى الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء فيها وكذلك المجتمع الدولي ككل ان يرفضوا بصورة قاطعة أى تسوية داخلية مزعومة في ناميبيا وأن يمتنعوا من منح الاعتراف بهذه " الجمعية الوطنية " غير الشرعية أو بأى نظام عميل قد تقيمه جنوب افريقيا في ناميبيا ؛

٣ - يدين بشدة جنوب افريقيا لالقائها القبض على زعماء وأعضاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وايداعهم السجن وتعذيبهم ولاعمال العنف الأخرى الموجهة ضد الشعب الناميبي ، كجزء من محاولاتها الرامية الى احباط أماني الشعب الناميبي في التحرر الوطني الحقيقي والى تحطيم المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية والى فرض تسوية داخلية مزعومة في ناميبيا ؛

٤ - يطالب النظام العنصرى الحاكم في جنوب افريقيا باطلاق سراح جميع زعماء وأعضاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية فورا ودون قيد أو شرط وبأن يكف عن جميع أعمال العنف الموجهة ضد الشعب الناميبي ؛

٥ - يدين ويشجب بشدة جنوب افريقيا لخداعها باتخاذ تدابير انفرادية ومخططات شريرة داخل ناميبيا خلال الفترة المطولة للمحادثات المتعلقة بايجاد تسوية قائمة على التفاوض في ناميبيا مما ألحق الضرر بالشعب الناميبي وبمنظمة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وانتهاكا لقرارات مجلس الأمن ، ولا سيما القرارين ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٨ ، وقرارات الجمعية العامة ؛

٦ - يعلن أنه بالنظر الى رفض جنوب افريقيا أن تتعاون في السعي لايجاد تسوية قائمة على التفاوض فان شعب ناميبيا ، بقيادة منظمة تحريره الوطني سوابو ، لا يملك بديلا الا تكثيف كفاحه المسلح ضد نظام بريتوريا العنيد والقائم على القهر ؛

٧ - يهيب بجميع البلدان المتقدمة والمحبة للسلم أن تقدم المزيد من الدعم المتواصل بالمساعدة المادية والمالية والعسكرية وغيرها من اشكال المساعدة الى سوابو ، الممثل الحقيقي والوحيد للشعب الناميبي ، لتيسير تكثيف كفاحها المسلح الشرعي من أجل تحرير ذلك الشعب ؛

٨ - يدين البلدان الغربية وسائر البلدان التي تزود النظام العنصرى في جنوب افريقيا بالاعتدة الحربية وغيرها من اشكال المساعدة تمكينا له من التمادى في احتلاله غير الشرعي لناميبيا مما يشكل تحديا تاما لسلطة الأمم المتحدة ؛

Digitized by UN Library Geneva

٩ - يعلن رسميا ان احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لاقليم ناميبيا ، وتماديها في تحدى الأمم المتحدة ، والحرب القمعية التي تشنها على الناميبيين ، وأعمال العدوان المستمرة التي تشنها من قواعد في ناميبيا على البلدان الافريقية المستقلة ، وتوسعها الاستعمارى وسياستها القائمة على الفصل العنصرى تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ؛

١٠ - يطلب الى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن ينعقد على وجه الاستعجال لاتخاذ تدابير انفاذية فعالة ضد النظام الحاكم في جنوب افريقيا ولفرض جزاءات الزامية وشاملة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ؛

١١ - يحث جميع الدول ، وخاصة جمهورية المانيا الاتحادية وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بوصفها الدول مقدمة الاقتراح الذى اعتمده مجلس الأمن ، والذى أحبطت جنوب افريقيا تنفيذه ، على تأييد التدابير الانفاذية التي يلزم اتخاذها ضد جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ؛

١٢ - يقرر أنه في حالة اخفاق مجلس الأمن في اتخاذ التدابير المتوخاة في الفقرة ١٠ من المنطوق أعلاه ، أن ينعقد مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورة غير عادية لوضع استراتيجية جديدة لتحرير ناميبيا ؛

١٣ - يؤكد من جديد تأييده القوى لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية الوحيدة لادارة ناميبيا حتى تنال الاستقلال ، ويقرر ، وقد أولى الاعتبار لضرورة التعاون بصورة أوثق خلال المرحلة الحرجة الحالية للكفاح من أجل تحرير ناميبيا ، أن يمنح المجلس مركز المراقب الدائم في منظمة الوحدة الافريقية ؛

١٤ - يرجو من جميع البلدان الصديقة أن تزيد المساعدة التي تقدمها الى بلدان المواجهة بغية تعزيز قدراتها الدفاعية وفقا لقرارات الأمم المتحدة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.721 (XXXIII)

(٣٣ - د) ٧٢١ م/د

قـــــرار بشأن التعاون الافريقي ــ العربي

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد درس بعناية تقرير الأمين العام عن أنشطة التعاون الافريقي ــ العربي ،

واذ يستمد الالهام من القرارات الصادرة عن مؤتمر القمة الأول لرؤساء دول وحكومات البلدان العربية والافريقية المعقود بالقاهرة في آذار/مارس ١٩٧٧ ومن اعلان داكار الذى اعتمده الاجتماع الوزارى الافريقي ــ العربي المعقود في نيسان/ابريل ١٩٧٩ ،

واذ يشير الى القرار م و / ق ٦٦٩ (د ــ ٣١) الذى اعتمده المجلس في دورته العادية الحادية والثلاثين المعقودة بالخرطوم ، السودان ، في الفترة من ٧ الى ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٨ ،

واذ يدرك أن الأجهزة المؤسسية اللازمة لتحقيق التعاون الافريقي ــ العربي ينبغي تعديلها وتكييفها باستمرار مع متطلبات عملية التنمية الخاصة بهذا التعاون ،

واقتناعا منه بأن التضامن بين الشعوب العربية والافريقية ضرورى للجميع ،

واذ يرى أن من الضرورى ، لكي يكون التعاون الافريقي ــ العربي باقيا ومثمرا ، أن تتوفر له أجهزته الدائمة وأن يدار وفقا لقواعد محددة توضع باتفاق مشترك ،

واذ يعرب عن رغبته في أن يشكل التعاون الافريقي ــ العربي المعزز والقائم على أساس هيكلي أفضل مثالا للتعاون الأفقي والتضامن الدولي وأن يضم عددا أكبر من الدول التي تتعاون على أساس الاحترام المتبادل ومن أجل سعادة الشعوب الافريقية والعربية ،

١ ــ يحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن الأنشطة والانجازات في مختلف ميادين وقطاعات التعاون الافريقي ــ العربي ؛

٢ ــ يشجع الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ونظيره الأمين العام لجامعة الدول العربية على مواصلة السعي الحثيث لتحقيق وتعزيز أهداف التعاون الافريقي ــ العربي ؛

٣ ــ يثني على مؤسسات التمويل العربية ، وعلى الأخص المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا ، لمساهماتها الايجابية في تقوية وتعزيز روابط التضامن والتعاون بين الشعوب الافريقية والعربية ، ويطلب اليها على وجه الاستعجال وضع برامج تعاونية طويلة الأجل بتنسيق اجراءاتها مع اجراءات المؤسسات الافريقية المماثلة ؛

٤ ــ يحث مؤسسات التمويل العربية على تحديد سياسة عملية واضحة بشأن نقل مواردها المالية في شكل استثمارات عربية في افريقيا ، ويرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يجرى مشاورات مع نظيره الأمين العام لجامعة الدول العربية تحقيقا لهذا الغرض ؛

Digitized by UN Library Geneva

٥ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يشرع في مشاورات مع نظيره الأمين العام لجامعة الدول العربية بغية عقد اجتماع للوكالات المتخصصة الافريقية والعربية ، وهي طي وجه التحديد مصرف التنمية الافريقي والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا واللجنة الاقتصادية لافريقيا لكي تنظر معا في صيغة تساعد في تنسيق جهود هذه المؤسسات في أعمال البحث والبرمجة والتمويل الخاصة بالمشاريع في افريقيا ؛

٦ — يؤيد التوصيات والمقررات التي اعتمدتها اللجنة الدائمة في دورتها العادية الرابعة التي عقدت في الكويت في كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ؛

٧ — يطلب طي وجه الاستعجال الى كل دولة من الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية التي لم تفعل ذلك بعد أن :

— تقدم قائمة الخبراء الذين تعتزم أن تضعهم تحت تصرف أفرقة العمل الافريقية — العربية ؛

— توافي الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية بقطاعات الأولوية دون الاقليمية والاقليمية المزمع دراستها من قبل أفرقة العمل لتمكين الأفرقة من وضع برنامج عمل قصير ومتوسط وطويل الأجل ؛

٨ — يناشد المؤسسات المتخصصة الافريقية والعربية ، وهي طي وجه التحديد : مصرف التنمية الافريقي ، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، أن تقوم بانتظام بتنسيق اجراءاتها واحداث الاتساق بين برامجها التعاونية ذات الأجل القصير والمتوسط والطويل ؛

٩ — يأذن للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية باجراء الاتصالات اللازمة مع نظيره الأمين العام لجامعة الدول العربية بغية استعراض طريقة تشغيل هيكل الأجهزة المؤسسية المشتركة التي عهدت اليها مسؤولية تنفيذ برامج التعاون الافريقي — العربي وأن يقدم اقتراحات مناسبة الى المؤتمر الوزاري الافريقي — العربي المقبل ؛

١٠ — يحيط طما بعرض الحكومة الليبية أن تستضيف في طرابلس الدورة المقبلة للمؤتمر الوزاري الافريقي — العربي في موعد يحدد بعد التشاور مين الأمانتين ؛

١١ — يأذن للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يتشاور مع نظيره الأمين العام لجامعة الدول العربية بقصد تحديد موعد ومكان انعقاد :

(أ) المؤتمر المشترك لوزراء الاعلام الافريقيين — العرب ؛

(ب) المؤتمر المشترك لوزراء العمل الافريقيين — العرب ؛

١٢ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يتخذ ، بالتشاور مع الأمين العام لجامعة الدول العربية ، الخطوات اللازمة لتنظيم اجتماع لوزراء الخارجية الأفارقة والعرب بقصد :

Digitized by UN Library Geneva

(أ) دراسة طرق ووسائل احياء التعاون الافريقي ـ العربي على أساس ملموس وبأهداف واضحة ؛

(ب) التحضير لمؤتمر قمة افريقي ـ عربي يعقد عام ١٩٨٠ ويكون هدفه الرئيسي هو انشاء هياكل دائمة لتأمين ادارة أنشطة التعاون الافريقي ـ العربي على نحو أفضل وأرشد ؛

١٣ ـ يرجو من الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية أن تشترك اشتراكا تاما في اجتماعات الدورة المقبلة للمؤتمر الوزارى الافريقي ـ العربي وفي تأمين نجاحه ؛

١٤ ـ يقرر تجديد فترة لجنة الاثني عشر التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية والتي ستتألف من الدول التالية : الجزائر ، رواندا ، غابون ، غامبيا ، غينيا ـ بيساو ، كينيا ، ليبريا ، ليسوتو ، مدغشقر ، مصر ، موزامبيق ، النيجر .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.722 (XXXIII)

م و / ق ٧٢٢ (د — ٣٣)

استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية في افريقيـــــا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبيريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في التقرير المؤقت للأمين العام عن التنمية والتكامل الاقتصادى في افريقيا (الوثيقة م و / ٩٨٨ (د—٣٣)) ،

واذ يضع في اعتباره القرار CM/ST.12 الذى اعتمدته الدورة العادية العاشرة لمؤتمر رؤســـاء الدول والحكومات المعقود في أديس أبابا ، اثيوبيا ، في أيار/مايو ١٩٧٣ ، والذى يتضمن الاعلان الافريقي بشأن التعاون والتنمية والاستقلال الاقتصادى ،

واذ يضع في اعتباره كذلك النتائج التي خلصت اليها الدورة غير العادية الحادية عشـــرة لمجلس الوزراء المعقودة في كينشاسا ، زائير ، في كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ،

واذ يشير الى القرارين م و / ق ٦٨٢ (د—٣٢) و م و /ق ٧٠٧ (د — ٣٢) المتخذيـن في الدورة العادية الثانية والثلاثين لمجلس الوزراء المعقودة في نيروبي ، في الفترة من ٢٣ شباط/فبراير الى ٣ آذار/مارس ١٩٧٩ ،

وقد نظر في الاستراتيجية الانمائية لافريقيا خلال عقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث الـــتي اوصى بها الاجتماع الخامس لمؤتمر الوزراء للجنة الاقتصادية لافريقيا المعقودة في اذار/مارس ١٩٧٩ ،

واذ يضع في اعتباره الاستنتاجات المتشائمة للغاية التي خلص اليها العلماء والخبراء الافارقـة من المستقبل الاقتصادى للقارة خلال الندوة المعنية بامكانيات التنمية والنمو الاقتصادى في افريقيـــا حتى عام ٢٠٠٠ المعقودة في مونروفيا ، في الفترة من ١٢ الى ١٥ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، برعايـة منظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا ،

واذ يضع في اعتباره عدم كفاية اشتراك المنطقة الافريقية في صياغة وتنفيذ الاستراتيجيتـــين الانمائيتين الأولى والثانية للأمم المتحدة ، وكذلك ضرورة منع اعتماد افريقيا المفرط على مناطق اخرى ، حتى بالنسبة للاحتياجات الغذائية ،

وتصميما منه على تحقيق التنمية والنمو الاقتصادى على اساس الموارد الذاتية للمنطقة وقدراتها الكامنة بما يتمشى وقيمها الثقافية ونظمها الاجتماعية وكرامتها :

الجزء الاول — الاستراتيجية الانمائية

١ — يؤيد الاستراتيجية الانمائية لافريقيا خلال العقد الانمائي الثالث كما أقرهـــا الاجتماع الخامس لمؤتمر الوزراء للجنة الاقتصادية لافريقيا المعقود بالرباط ، في آذار/مارس ١٩٧٩ ، والدورة الرابعة عشرة للجنة الاقتصادية لافريقيا ؛

Digitized by UN Library Geneva

٢ — يوصي الجمعية العامة للأمم المتحدة بأن تعتبر هذه الاستراتيجية جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية الدولية للعقد الانمائي الثالث ؛

٣ — يطلب الى منظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا وغيرهما من المؤسسات الاقليمية أن تتخذ ، بالتعاون مع المنظمات الدولية المعنية ، خطوات نشطة لتأمين تنفيذ التوصيات الصادرة عن الندوة المعنية بامكانيات التنمية والنمو الاقتصادي في افريقيا حتى عام ٢٠٠٠ ؛

٤ — يطلب الى الدول الاعضاء أن تتخذ توصيات الاستراتيجية الانمائية الافريقية للعقد الانمائي الثالث اساسا لوضع خططها الانمائية ؛

٥ — يدعو منظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا والمنظمات الاقليمية والدولية الأخرى الى أن تقدم كل المساعدة اللازمة للدول الأعضاء في صياغة وتنفيذ تلك الخطط ؛

الجزء الثاني — الاتحاد الاقتصادي الافريقي

٦ — يؤكد على انشاء اتحاد اقتصادي افريقي بوصف ذلك جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية الافريقية للتنمية والنمو في الميدان الاقتصادي ؛

٧ — يطلب الى منظمة الوحدة الافريقية أن تضع ، بالتشاور مع اللجنة الاقتصادية والمؤسسات الاقليمية الأخرى ، برنامجا لانشاء اتحاد اقتصادي افريقي ولهذه الغاية يدعو الى عقد :

(أ) اجتماع لخبراء حكوميين لدراسة جميع المسائل المتصلة بانشاء اتحاد اقتصادي افريقي ؛

(ب) اجتماع وزاري للمفوضين للنظر في توصيات فريق الخبراء الحكوميين واعتمادها ؛

(ج) اجتماع للخبراء تحدده منظمة الوحدة الافريقية بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا لاعداد نص معاهدة انشاء اتحاد اقتصادي افريقي ؛

٨ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقدم الى مجلس الوزراء لعام تقارير منتظمة عن تطورات هذه المسألة ؛

٩ — يهنئ الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا لمساهمتيهما في انجاح الندوة ؛

١٠ — يقرر اعتماد تقرير ندوة مونروفيا والنص المتصل بالاستراتيجية الانمائية لافريقيا خلال العقد الانمائي الثالث ، واعلان التزام رؤساء الدول والحكومات ؛

١١ — يقرر كذلك ، تقديرا للدور الذي اضطلعت به ليبريا في استضافة الندوة ، ان يطلق على الاستراتيجية الانمائية لافريقيا " استراتيجية مونروفيا للتنمية في افريقيا " وان يطلق على اعلان الالتزام " اعلان التزام مونروفيا " ؛

١٢ — يقرر أن يرفع وثائق ندوة مونروفيا الى مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية لكي يقررها .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.724 (XXXIII)

م و / ق٧٢٤ (د—٣٣)

قرار بشأن السنة الدولية للمعوقين

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين بمونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٤٤٧ (د—٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ والذى يتضمن اعلان حقوق المعوقين ،

واذ يشير الى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣١/١٢٣ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ و ٣٣/١٧٠ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن السنة الدولية للمعوقين ،

واذ يشير الى القرار م و / ق ٥٩٤ (د—٣٠) الذى اعتمدته الدورة العادية الثلاثون للمجلس الوزارى لمنظمة الوحدة الافريقية المعقودة في طرابلس ، ليبيا ، في الفترة من ٢٠ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٨ ،

واقتناعا منه بأن من الضرورى أن تسهم الدول الافريقية اسهاما فعالا وكافيا في السنة الدولية للمعوقين ،

واقتناعا منه بأن اعادة تهيئة المعوقين تهيئة مدنية ونفسية للحياة في المجتمع واعادة تأهيلهم امر ضرورى لتمكينهم من المشاركة الفعالة في الحياة اليومية باعتبار ذلك مسألة اجتماعية هاما في افريقيا :

يقرر :

١ — دعم السنة الدولية للمعوقين وجهود الأمم المتحدة الرامية الى انجاحها ؛

٢ — حث الدول الاعضاء على توفير الرعاية للمعوقين واتخاذ التدابير اللازمة لتقديم مساهمات فعالة في السنة الدولية للمعوقين وللاحتفال بها على نحو واف بالغرض وتقديم تقارير من ذلك الى الأمانة العامة ؛

٣ — النظر في امكانية عقد اجتماعات أو ندوات افريقية اقليمية لبحث أفضل الطرق والوسائل لتحقيق أهداف السنة الدولية للمعوقين ومبادئ اعلان حقوق المعوقين ؛

٤ — تكليف الأمين العام بوضع تقرير تفصيلي عن تنفيذ هذا القرار وتقديمه الى الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس الوزراء ؛

٥ — ادراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.725 (XXXIII)

قرار بشأن قضيـــــة فلسطيـــن

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين فـــي مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد درس تقرير الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية عن تطورات القضية الفلسطينيـــة ، (الوثيقة CM/978 (XXXIII)) ،

وقد استمع الى البيانات التي أدلت بها مختلف الوفود وبصفة خاصة البيان الذى القاه ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ،

واذ يشير الى القرارات التي اتخذت في دورات سابقة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات بشأن قضية فلسطين ،

واذ يشير كذلك الى تقرير لجنة الامم المتحدة المخصصة لفلسطين والذى يؤكد من جديـــد الحق القومي وغير القابل للتصرف للشعب الفلسطيني في وطنه ، بما في ذلك حقه في العودة وتقرير المصير والسيادة واقامة دولة مستقلة على تراب أرضه ،

واذ يسترشد بمبادىء وأهداف ميثاقي منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة وبالمصيـــر المشترك للشعوب الافريقية والعربية في كفاحها المشترك ضد الصهيونية والعنصرية من أجل الحريـــة والاستقلال والسلم ،

واذ يشير الى ان قضية فلسطين هي جوهر الصراع في الشرق الأوسط ، والى ان منظمـــة التحرير الفلسطينية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني ،

واذ يضع في اعتباره ان القضية الفلسطينية هي قضية عربية وافريقية ،

واذ يدرك الحالة الخطيرة الراهنة الناجمة عن احتلال اسرائيل لأراض فلسطينية وعربيـــة ، ورفضها الامتثال لقرارات الجمعية العامة للامم المتحدة ، واصرارها على اقامة مناطق استيطان فـــي الاراضي العربية المحتلة ولاسيما في القدس مما يؤدى الى تغيير المعالم الجغرافية والثقافيـــة والاجتماعية لفلسطين ،

واذ يؤكد من جديد شرعية الكفاح الذى يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحريـــر الفلسطينية لاسترداد ارضه وممارسة حقوقه الوطنية ،

واذ يؤكد من جديد انه لا يمكن تحقيق سلم عادل ودائم الا عن طريق ممارســـة الشعـــب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، خاصة حق العودة الى وطن آبائه واسترداد سيادته القومية ، وتقرير مصيره دون أى تدخل أجنبي على الاطلاق ، واقامة دولة مستقلة على اراضيه ،

واذ يرى ان جميع الاتفاقات الجزئية والمعاهدات المنفصلة تلحق ضررا شديدا بالقضيـــة الفلسطينية وتشكل انكارا للحق المعترف به عالميا للشعب الفلسطيني ، وتشكل كذلك انتهاكا لمبـــدأ حق الشعوب في تقرير المصير والاستقلال ،

Digitized by UN Library Geneva

واذ يلاحظ بقلق ان التحالف بين النظام الصهيوني في اسرائيل والنظام العنصري في جنوب افريقيا يستهدف تكثيف ما يرتكب من اعمال ارهابية وابادة جماعية ضد شعوب فلسطين والجنوب الافريقي ،

١ - يؤكد من جديد جميع القرارات السابقة بشأن قضية فلسطين وتأييده الثابت للشعب الفلسطيني بقيادة ممثله الوحيد والشرعي ، منظمة التحرير الفلسطينية ، في كفاحه من أجل استرداد حقوقه الوطنية المغتصبة وخاصة حقوقه في العودة الى وطنه وممارسة تقرير المصير واقامة دولة مستقلة على اراضيه ؛

٢ - يدين ما يحاك من مكائد تهدف الى الحيلولة دون ان يمارس الشعب الفلسطيني حقه في تقرير المصير من أجل تحقيق امانيه الوطنية والحرية والسيادة الكاملة ، والى فرض حلول تتناقض مع حقه وتنتهك قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ، كما يدين المبادرة التي أقدمت عليها بعض الأطراف بغية اتخاذ تدابير وابرام اتفاقات لا تأخذ في الاعتبار اماني الشعب الفلسطيني وممثله الشرعي منظمة التحرير الفلسطينية ، مما يضر بحقه في تقرير مصيره ؛

٣ - يدين بشدة مخططات اسرائيل التوسعية والاستعمارية والقائمة على العنزل العنصري ضد الشعب الفلسطيني وغيره من الشعوب العربية ، وبصفة خاصة الشعب اللبناني ؛

٤ - يدين بشدة جميع الاتفاقات الجزئية والمعاهدات المنفصلة التي تشكل انتهاكا صارخا لحقوق الشعب الفلسطيني ، ولمبادىء ميثاق منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة ، ولما اتخذ من قرارات في شتى المحافل الدولية بشأن القضية الفلسطينية ، وتحول دون تحقيق أماني الشعب الفلسطيني في العودة الى وطنه وتقرير المصير وممارسة السيادة التامة على اراضيه ؛

٥ - يدين التحالف القائم بين نظام الحكم الصهيوني ونظم الحكم العنصرية في الجنوب الافريقي ، ويهيب بجميع الدول الأعضاء ان تزيد ما تبذله من جهود للتصدى لهذا الخطر وأن تعزز كفاحها المسلح ضد الصهيونية والعنصرية والامبريالية ؛

٦ - يناشد المجتمع الدولي ان يزيد تكثيف ضغطه على اسرائيل في جميع الميادين لارغامها على التقيد بميثاق الامم المتحدة وقراراتها الصادة بشأن القضية الفلسطينية ؛

٧ - يدين بقوة استمرار اسرائيل في اتباع سياساتها بشأن تهويد مدينة القدس مما يشكل انتهاكا صارخا للقرارات ذات الصلة التي اعتمدتها جميع المحافل الدولية بشأن هذه المسألة ؛

٨ - يرجو من مجلس الأمن ان يتخذ تدابير فعالة لضمان ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه الوطني غير القابل للتصرف الذى اعترفت به الجمعية العامة للامم المتحدة ؛

٩ - يرجو من الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية ان يتابع تطورات القضية الفلسطينية وأن يقدم تقريرا عنها الى مجلس الوزراء في دورته العادية القادمة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.726 (XXXIII)

قرار بشأن قضية الشرق الأوسط

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد احاط علما بتقرير الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية عن التطورات في قضية الشرق الأوسط (الوثيقة CM/972(XXXIII)Rev.1) ،

وقد استمع الى البيانات التي أدلت بها مختلف الوفود بشأن التطورات المتعلقة بقضية الشرق الاوسط ،

واذ يسترشد بمبادىء وأهداف ميثاقي منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة ، وبالمصير المشترك للشعوب الافريقية والعربية وكفاحها المشترك من أجل الحرية والتقدم والسلم ،

واذ يشير الى القرارات المتعاقبة الصادرة عن الدورات السابقة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ومجلسها الوزارى بشأن الشرق الأوسط والقضية الفلسطينية ،

واذ يلاحظ ببالغ القلق الحالة المتفجرة والخطيرة القائمة في المنطقة من جراء استمرار اسرائيل في احتلالها لاراض عربية وانكارها للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني في العودة الى وطنه وتقرير مصيره واقامة دولته المستقلة في فلسطين ، ومن جراء استمرار اسرائيل في رفض الامتثال لقرارات الجمعية العامة للامم المتحدة ومجلس الأمن وتحديها للشرعية الدولية والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وتماديها في ارتكاب اعمال عدوانية متكررة على الاراضي اللبنانية ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين منتهجة سياسة ترمي الى الابادة والتدمير تماما حيالها ،

واذ يرى ان جميع الاتفاقات الجزئية والمعاهدات المنفصلة تتنافى مع مبادىء الامم المتحدة وقرارات منظمة الوحدة الافريقية وكذلك حقوق الشعوب في تقرير مصيرها ، وليس من شأنها الا أن تؤدى الى تردى حالة الحرب السائدة في المنطقة والنيل من حق الشعب الفلسطيني وقضيته وهما جوهر مسألة الشرق الاوسط ،

واذ يؤكد من جديد تأييده الذى لا يتزعزع لكفاح الشعب الفلسطيني بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية من أجل استعادة حقوقه الوطنية الكاملة ،

واذ يلاحظ بقلق بالغ ان التواطؤ بين اسرائيل ونظم الحكم العنصرية في الجنوب الافريقي لم يؤد الا الى زيادة خطر اطالة أمد سياسة القمع وابادة الجنس المتبعة ازاء شعوب فلسطين والجنوب الافريقي ،

١ - يؤكد من جديد جميع قراراته السابقة ومساندته الكاملة والفعالة للكفاح الذى يخوضه الشعب الفلسطيني بقيادة ممثله الوحيد والشرعي منظمة التحرير الفلسطينية ؛

Digitized by UN Library Geneva

٢ - يؤكد من جديد تأييده لدول المواجهة العربية وللشعب الفلسطيني في كفاحهم العادل لاسترداد حقوقهم المغتصبة وأراضيهم المحتلة ؛

٣ - يدين بشدة خطط اسرائيل ونواياها الحربية وسياستها التوسعية والقائمة على العزل العنصري وكذلك تحديها لقرارات الامم المتحدة مما يشكل تهديدا خطيرا للسلم في المنطقة وفي العالم ؛

٤ - يدين بشدة سياسة الاستعمار والاستيطان التي تنتهجها اسرائيل في فلسطين وغيرها من الأراضي العربية المحتلة ؛

٥ - يدين التواطؤ ذا النزعة الحربية القائم بين اسرائيل والنظم العنصرية في الجنوب الافريقي ضد الشعوب الافريقية والعربية ، ويحث جميع الدول الأعضاء على أن تدعم تضامنها في حقل الكفاح المشترك ضد الأخطار الدائمة التزايد والناجمة عن هذه التحالفات ويعرب عن اقتناعه بأن الكفاح المسلح ضد النظم العنصرية في الجنوب الافريقي وفي فلسطين المحتلة هو أفعل سبيل لاستئصال شأفة السيطرة والتحكم الأجنبي في مصير الشعوب الافريقية والعربية ؛

٦ - يدين جميع الاتفاقات الجزئية والمعاهدات المنفصلة التي تنتهك الحقوق المعترف بها للشعب الفلسطيني ، وتتعارض مع مبادئ تحقيق حلول عادلة وشاملة لمشكلة الشرق الأوسط لكفالة اقرار سلم عادل في المنطقة ؛

٧ - يؤكد من جديد حقوق دول المواجهة العربية والشعب الفلسطيني في السيادة التامة على اراضيهم وثرواتهم ومواردهم الطبيعية ويعتبر كل التدابير ، التي اتخذتها اسرائيل انتهاكا لهذه السيادة ، لاغية وباطلة ؛

٨ - يحث المجتمع الدولي على ان يكثف ضغطه على اسرائيل في جميع الميادين لاجبارها على الانصياع لقرارات الامم المتحدة ، ويطلب الى مجلس الأمن ان يتخذ الاجراءات اللازمة لاجبار اسرائيل على انهاء احتلالها لفلسطين والأراضي العربية ، وأن يتيح للشعب الفلسطيني ممارسة حقوقه الوطنية وفقا لتوصيات لجنة الامم المتحدة الخاصة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ؛

٩ - يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية متابعة تطورات القضية وتقديم تقرير عنها الى الدورة العادية القادمة لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.727(XXXIII)

قرار بشأن حالة اللاجئين في افريقيا والحلول المنتظـــرة لمشاكلهم في الثمانينات

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين فـي مونروفيا بليبريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قراريه CM/Res.621(XXXI) و CM/Res. (XXXII) بشأن مؤتمر اروشا للاجئين ،

وقد امعن النظر في تقرير مؤتمر اروشا المعني بحالة اللاجئين في افريقيا الذى عقد فـي الفترة من ٧ الى ١٧ ايار/مايو ١٩٧٩ ،

واذ يساوره بالغ القلق لاستمرار تدهور ظروف معيشة اللاجئين الافريقيين وتزايد عددهم على الدوام ،

واذ يشير مرة أخرى الى المبادىء المجسدة في اتفاقية منظمة الوحدة الافريقية لعام ١٩٧٩ التي تنظم النواحي المحددة لمشاكل اللاجئين في افريقيا وعلى الأخص ان " منح اللجوء عمل سلمـي وانساني ولا تعتبره أية دولة عضو بمثابة عمل غير ودى " ،

١ ــ يرحب بعقد المؤتمر المعني بحالة اللاجئين في الفترة من ٧ الى ١٧ ايار/مايـو ١٩٧٩ ؛

٢ ــ يؤيد كل التأييد تقرير مؤتمر اروشا لعام ١٩٧٩ المعني بحالة اللاجئين في افريقيا والتوصيات التي اعتمدها ؛

٣ ــ يطلب الى الدول المعنية الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية اصدار عفـو و/أو قوانين واعلانات من أجل تيسير عودة اللاجئين الافريقيين الاختيارية الى الوطن ؛

٤ ــ يطلب الى جميع الدول الأعضاء ان تمتنع عن اتخاذ تدابير تؤدى الى تفاقم مشكلـة اللاجئين ؛

٥ ــ يحث جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية ان تدرس طرق ووسائل ترجمة مبدأ اقتسام الأعباء ترجمة عملية وذلك من خلال القيام ، في جملة امور ، بقبول عدد من اللاجئين فـي بلدانها ؛

٦ ــ يدعو الأمين العام الى ان ينشئ ، بمساعدة وتعاون الامم المتحدة ووكالاتهـا المتخصصة ، فريقا عاملا مخصصا تتمثل ولايته في دراسة امكانيات وشروط مشاركة الدول الافريقية فـي اقتسام الأعباء ؛

٧ ــ يرجو من الامين العام ان يتخذ اجراءات عاجلة ومناسبة لاعادة تشكيل مكتب منظمة

Digitized by UN Library Geneva

الوحدة الافريقية للاجئين وتعزيزه ، وذلك لتمكينه من الاضطلاع بالمسؤوليات التي يتعين عليه تحملها وان يقدم تقريرا الى المجلس في دورته العادية الرابعة والثلاثين عما اتخذ من اجراءات ؛

٨ — يدعو كذلك الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، التي لديها برامج محددة للاجئين ، وكذلك المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية والمنظمات الاقليمية ، والوكالات الطوعية المعنية بأعمال تتعلق باللاجئين ، مواصلة ومضاعفة ما تقوم به من أنشطة وبرامج لاعالة اللاجئين الافريقيين ، وتعزيز التعاون الفعال فيما بين المكاتب المركزية والميدانية والفرعية التابعة لكل منها ، لما فيه صالح اللاجئين ؛

٩ — يهنئ المجلس الاقتصادى والاجتماعي التابع للامم المتحدة على زيادته عدد الاعضاء الافريقيين في اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ؛

١٠ — يهنئ كذلك مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين على ما خصصته حتى الآن من موارد للتخفيف من المشاكل التي تواجه اللاجئين الافريقيين وتناشدها مواصلة وزيادة ما تقدمه من مساعدات لاعادة العدد المتزايد من اللاجئين الافريقيين ؛

١١ — يرجو من المجموعة الافريقية في الامم المتحدة اتخاذ ما يلزم من تدابير لكفالة امتثال جميع المنظمات ، التي تقوم بأعمال تتعلق باللاجئين في افريقيا ، لاتفاقية منظمة الوحدة الافريقية لعام ١٩٦٩ الخاصة باللاجئين بالاضافة الى الصكوك القانونية المعمول بها بشأن اللاجئين .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.728(XXXIII)

قرار بشأن ترشيح السيد بول موالوكو لمنصب وكيل الامين التنفيذى للموئل

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يضع في اعتباره ترشيح السيد بول موالوكو ، من جمهورية تنزانيا المتحدة ، لمنصب وكيل الامين التنفيذى للموئل حسبما ورد في الوثيقة CM/966(XXXIII) Add.6 ،

واذ يضع في اعتباره الحاجة الى تمثيل افريقيا تمثيلا منصفا في المنظمات الدولية ،

١ - يؤيد ترشيح السيد بول موالوكو من جمهورية تنزانيا المتحدة لمنصب وكيل الأمين التنفيذى للموئل ؛

٢ - يرجو من الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ان يبلغ هذا القرار الى الأمين العام للامم المتحدة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.729(XXXIII)

قرار بشأن ترشيح الجمهورية الغابونية لاستضافة مقـــــر الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اقتناعا منه بالدور الحاسم الذى يمكن ان يقوم به الصندوق الدولي للتنمية الزراعية لصالح بلدان العالم الثالث ،

وادراكا منه للدور الهام الذى يمكن ان يقوم به الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بصفة خاصة في دعم جهود البلدان الافريقية التي تهدف الى التعجيل بتنميتها الزراعية ،

واذ يشير الى قرار مجموعة السبعة والسبعين بشأن اقامة المقر الدائم للصندوق في بلد نام ،

وقد درس ترشيح جمهورية غابون لاستضافة مقر الصندوق الدولي للتنمية الزراعية كما يرد في الوثيقة CM/966(XXXIII)Add.9 ،

١ — يقرر تأييد ترشيح الجمهورية الغابونية لاستضافة مقر الصندوق الدولي للتنميـــة الزراعية ؛

٢ — يوصي الدول الأعضاء في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بأن تولي هذا الترشيح اهتمامها ؛

٣ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ان يخطر رئيس الصندوق الدولـــي للتنمية الزراعية بهذا الترشيح وأن يتخذ جميع التدابير المناسبة لكفالة نجاحه .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.730(XXXIII)

قرار بشأن جزيرة مايوت القمرية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٨ ،

اذ يشير الى القرار ٦٧٨ (د — ٣١) بشأن جزيرة مايوت القمرية ،

وقد درس تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة CM/974(XXXIII) ،

وقد استمع الى بيان وزير خارجية جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية بشأن تطورات الحالة في جزيرة مايوت القمرية ،

واذ يؤكد من جديد ان جزيرة مايوت جزء لا يتجزأ من جزر القمر وان الضرورة تقتضي من الحكومة الفرنسية ان تتقيد في هذه المسألة بتوصيات منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة التي تطلب منها اجراء مناقشات مع الحكومة القمرية بغية ايجاد حل لهذه المشكلة وفقا لقرارات منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة ،

وقد أحاطت علما برغبة رئيسي دولة القمر وفرنسا في الامتثال لتوصيات منظمة الوحدة الافريقية والامم المتحدة التي تطلب منهما مناقشة مشكلة جزيرة مايوت القمرية بغية ايجاد حل مناسب لها ،

وقد احاطت علما بالمبادرة التي اتخذتها حكومة جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية بتهيئة جو ودي يصلح لاجراء حوار وللبدء في مفاوضات بين الطرفين المعنيين ،

وقد احاطت علما برغبة حكومة جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية في ان تواصل لجنة السبعة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية الاضطلاع بالمهمة التي عهد بها مجلسنا اليها في دورته السابعة والعشرين ، بغية القيام ، تحت رعاية الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، بدراسة واعداد جميع الاستراتيجيات والتدابير التي يرجح ان تساعد في ايجاد حل سريع لمشكلة جزيرة مايوت القمرية ،

١ — يؤكد من جديد تضامنه مع شعب القمر في اصراره على الذود عن وحدته السياسية وسيادته الوطنية وسلامته الاقليمية ؛

٢ — يطلب الى حكومة جمهورية جزر القمر الاسلامية الاتحادية ان تعجل ، بالتعاون مع لجنة السبعة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، بالعملية التي تهدف الى الدخول في مفاوضات ، بشأن تسوية مشكلة جزر مايوت القمرية ، وكفالة نجاحها ؛

٣ — يرجو الامين العام ان يتابع تطورات الأحداث في جزر القمر وابقاء الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية على علم بما قد يجد من تطورات لاتخاذ ما يلزم من التدابير وذلك حتى يتم التوصل الى تسوية نهائية لهذه المسألة لمصلحة شعب القمر ؛

٤ — يرجو اخيرا من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ان يقدم تقريرا عن تطورات هذه المشكلة الى مجلس الوزراء في دورته القادمة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.731(XXXIII)

قرار بشأن فرض الحظر النفطي على الجنوب الافريقي

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد درس التقارير الزاخرة بالمعلومات التي قدمها الامين العام واللجنة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية لتطبيق الجزاءات على نظم الأقلية العنصرية في الجنوب الافريقي ،

واذ يضع في اعتباره ان الهيكل الاقتصادي لجنوب افريقيا وروديسيا وكذلك جهاز القمع والعدوان لدى نظامي الحكم الفاشيين هذين يعتمد بصورة رئيسية على استمرار تزويدهما بالنفط ،

واذ يقدر بالغ التقدير الموقف الذي اتخذه أعضاء منظمة البلدان المصدرة للنفط بعدم تزويد نظام الفصل العنصري والأقلية العنصرية في روديسيا بالنفط ،

واذ يشجعه القرار التاريخي الذي اتخذته حكومة ايران الجديدة بوقف أي امدادات الى جنوب افريقيا ،

واذ لا يفوته الدور السلبي الذي قامت به بعض شركات النفط التي تشترك في ترتيبات سرية لتزويد جنوب افريقيا بالنفط دون علم وموافقة البلدان المصدرة للنفط ،

واقتناعا منه بالحاجة الماسة والحتمية للتشاور مع جميع البلدان المصدرة للنفط بغية القيام معها بوضع تدابير محددة لرصد أنشطة شركات النفط التي تتعامل معها ، من أجل فرض عقوبات فردية وجماعية على الشركات التي تنتهك الحظر وتزود جنوب افريقيا بنفطها ،

١ — يرحب بالاقتراحات الخاصة بطرائق رصد وتقليل شحن النفط الى جنوب افريقيا وذلك كما ترد في تقرير الامين العام المعنون : تنفيذ فرض حظر نفطي فعال على جنوب افريقيا ؛

٢ — يرجو من جميع البلدان المصدرة للنفط تكثيف الجهود لرصد جهة الوصول النهائية لنفطها واتخاذ جميع الاجراءات اللازمة للحيلولة دون تسليمها الى جنوب افريقيا وتوقيع عقوبات على شركات النفط التي تثبت ادانتها بالقيام بهذه العمليات ؛

٣ — يقرر ان يعهد الى اللجنة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية بمسؤولية اجراء اتصالات مع البلدان المصدرة للنفط لحثها على التعاون في انشاء جهاز مختص لرصد شحن النفط الى جنوب افريقيا وتوقيع عقوبات على شركات النفط التي تقوم بشحنه على هذا النحو غير الشرعي .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.732(XXXIII)

قرار بشأن جزر غلوريوز وجزر خوان دى نوفا واوروبا وباساس دا انديا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى القرار CM/Res.642(XXXI) بشأن جزر غلوريوز وجزر خوان دى نوفا واوروبا وباساس دا انديا ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن هذه الجزر ،

واذ يشير الى اعلان الجمعية العامة للامم المتحدة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

واذ يضع في الاعتبار الانتماء الجغرافي والتاريخي لهذه الجزر الى افريقيا وفقا للفقرة الفرعية ٢ من المادة الأولى من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ،

واذ يشير الى ان هذه الجزر كانت أثناء الحقبة الاستعمارية تمثل كيانا سياسيا واداريا واحدا داخل الاقليم الذى كان يعرف حينذاك بمدغشقر وتوابعها ،

واذ يضع في الاعتبار ان الدولة الاستعمارية السابقة قد فصلت هذه الجزر بصورة تعسفية عن مدغشقر بموجب قرار رسمي مؤرخ في ١ نيسان/ابريل ١٩٦٠ ، حينما كانت مدغشقر على وشك نيل الاستقلال في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٦٠ ،

١ — يعلن ان جزر غلوريوز وجزر خوان دى نوفا واوروبا وباساس دا انديا جزء لا يتجزأ من الأراضي الوطنية لجمهورية مدغشقر الديمقراطية ؛

٢ — يطلب الى الحكومة الفرنسية ان تعيد الجزر المعنية الى جمهورية مدغشقر الديمقراطية والى ان تستأنف المفاوضات فورا مع حكومة مدغشقر لهذا الغرض ؛

٣ — يرجو من الحكومة الفرنسية اتخاذ الترتيبات اللازمة لالغاء ما اتخذته السلطات الفرنسية من تدابير تنال من سيادة جمهورية مدغشقر الديمقراطية ، والامتناع عن اتخاذ تدابير أخرى قد تؤثر على العلاقات الطيبة بين البلدين ؛

٤ — يطالب بانسحاب كل دولة أجنبية من هذه الجزر ؛

٥ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ومن المجموعة الافريقية في الأمم المتحدة العمل على جعل مسألة الجزر المحيطة بمدغشقر بندا دائما في جدول أعمال الامم المتحدة وحركة عدم الانحياز ، وكل مؤتمر دولي آخر مختص تشترك فيه الدول الافريقية ، وذلك الى أن تستعيد مدغشقر تلك الجزر بأكملها .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.733(XXXIII)

قرار بشأن الترشيحات الافريقية للجان الامم المتحـــدة وهيئاتهـــا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد درس تقرير الامين العام بشأن الترشيحات الافريقية للجان الامم المتحدة وهيئاتهـــا ، الوثيقة CM/969 (XXXIII) ،

واذ يضع في اعتباره المعايير التي تستخدمها المجموعة الافريقية في تقديم الترشيحـــات الافريقية للجان الامم المتحدة وهيئاتها الواردة في القرار ٦٩١ (د - ٣٣) الذى اعتمده مجلـــس الوزراء في دورته العادية الثانية والثلاثين المعقودة في نيروبي بكينيا ،

١ - يؤيد الاقتراحات التي قدمتها المجموعة الافريقية في نيويورك كما ترد في الوثيقـــة CM/969 (XXXIII) ؛

٢ - يطلب الى جميع الدول الأعضاء ان تتوخى الدقة في مراعاة هذه المعايير لكفالـــة تمثيل القارة تمثيلا منصفا في جميع هيئات الامم المتحدة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.734 (XXXIII)

قـــرار بشأن تطبيق جزاءات على نظم حكم العنصريين والأقليـــات في الجنوب الافريقي

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثيـن فـي مونروفيا بليبيريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن تطبيق الجزاءات على نظم حكم العنصريين والأقليات في الجنوب الافريقي ، الوثيقة (XXXIII) CM/970 ،

وقد أحاط علما بتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات ، الوثيقة (XXXIII) CM/971 ،

واذ يشير الى جميع قرارات الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية المتصلة بذلك ،

واذ يساوره بالغ القلق لاستمرار بعض البلدان في انتهاك الجزاءات المفروضة على نظـــم الحكم في الجنوب الافريقي ،

واذ يرى ان تطبيق الجزاءات تطبيقا صارما وقويا من جانب المجتمع الدولي في مجموعـــه سيؤدى بلا شك الى انهيار نظامي حكم الأقلية العنصرية في بريتوريا وسالزبورى ،

واذ يأسف لاستخدام طائرات جنوب افريقيا أو غيرها من خطوط الطائرات المتوجهة الـــى جنوب افريقيا أو القادمة منها لمطارات افريقيا وحيزها الجوى ،

واذ يضع في اعتباره المصاعب الخاصة الراهنة التي تواجه بعض الدول المستقلة في الجنوب الافريقي والرأس الأخضر مما يضطرها الى المحافظة على بعض العلاقات الاقتصادية مع نظام حكم جنوب افريقيا بمقتضى ظروف تاريخية وجغرافية ،

وقد وطد العزم على مواصلة وتطوير الحملة الرامية الى عزل نظامي الحكم في جنوب افريقيـا وروديسيا ،

واقتناعا منه بالحاجة الى تحسين التنسيق بين أنشطة اللجنة الدائمة المعنية بالجـــزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية وأنشطة اللجنة المعنية بالجزاءات المنبثقة عن مجلس الأمن التابـــع للأمم المتحدة ، وغيرهما من المنظمات الدولية ،

واذ يدرك كل الادراك الدور الغادر الذى تؤديه شركات النفط الدولية بالقيام بتحويـــل النفط بصورة غير شرعية الى نظم حكم العنصريين والأقليات في الجنوب الافريقي ،

وقد اصيب بصدمة شديدة من جراء المحاولات التي تقوم بها حكومة المملكة المتحدة لرفـــع الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي في روديسيا ولكفالة اعتراف المجتمع الدولي بهـذا النظام ،

Digitized by UN Library Geneva

واذ يساوره بالغ القلق للمناورات التي تقوم بها بعض العناصر في كونغرس الولايات المتحدة لارغام حكومة الولايات المتحدة الامريكية على رفع الجزاءات التي تفرضها الامم المتحدة الآن على نظام موزوريوا / سميث غير الشرعي الحاكم في روديسيا ،

واذ يضع في اعتباره الحالة المؤقتة القائمة في الرأس الأخضر وبعض الدول المستقلة في الجنوب الافريقي التي تجبرها على ان تكون مرتبطة اقتصاديا بالنظام في جنوب افريقيا ،

واذ يساوره بالغ القلق لما تقوم به حكومتا المملكة المتحدة والولايات المتحدة من أنشطة لاخماد جذوة كفاح شعب زمبابوى من أجل نيل الاستقلال الحقيقي وهو ما اظهرته هاتان الحكومتان بمنحهما تأشيرات دخول واستقبالهما لموزوريوا وسميث ، ممثلي النظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا ، لدى زيارتهما للولايات المتحدة والمملكة المتحدة انتهاكا لقرار مجلس الأمن التابع للامم المتحدة الصادر في اذار/مارس ١٩٧٩ ،

وتصميما منه على ألا يألو جهدا في سبيل كفالة فرض مجلس الأمن جزاءات الزامية ، وخاصة الحظر النفطي ، على نظام حكم جنوب افريقيا ، وذلك وفقا للفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ،

واقتناعا منه بأن من شأن استخدام الخدمات المتخصصة لخبراء استشاريين ان ييسر مهمة اللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

١ - يحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام بشأن تطبيق الجزاءات على نظم حكم العنصريين والأقليات في الجنوب الافريقي ؛

٢ - يحيط علما كذلك بتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ؛

٣ - يستنكر ويدين اعتزام حكومة المملكة المتحدة المعلن رفع الجزاءات المفروضة على نظام حكم الأقلية غير الشرعي في روديسيا والاعتراف به مما ينتهك قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وغيره من القرارات ؛

٤ - يطلب الى بعض العناصر في كونغرس الولايات المتحدة أن تكف على الفور عن الضغط على حكومة الولايات المتحدة من أجل رفع الجزاءات المفروضة على نظام حكم موزوريوا / سميث انتهاكا لقرار مجلس الأمن التابع للامم المتحدة وغيره من القرارات ؛

٥ - يدين حكومتي الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة لمنحهما تأشيرات وسماحهما بدخول ممثلي نظام حكم موزوريوا / سميث غير الشرعي الى بلديهما في عام ١٩٧٨ ، ومؤخرا في عام ١٩٧٩ في انتهاك صارخ للجزاءات الالزامية التي فرضها مجلس الامن التابع للامم المتحدة على روديسيا ؛

٦ - يرجو كذلك من اللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات ان تجرى مشاورات جديدة مع البلدان المستقلة في الجنوب الافريقي وكذلك مع الرأس الأخضر بغية دراسة احتياجاتها معا وتحديد اشكال أخرى للتعاون قد تكون هي الأنسب في بعض الحالات ؛

Digitized by UN Library Geneva

٧ - يناشد الدول الأعضاء ان تقدم مساعدات مالية كبيرة أو غيرها من أشكال المساعدة الى الدول المجاورة لجنوب افريقيا والى الرأس الأخضر لتمكينها من مواجهة المصاعب الناجمة عن تطبيق الجزاءات ؛

٨ - يعرب عن تقديره للجنة الدائمة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية لما قامت به من أعمال تستحق الثناء ، وللأسلوب الذى أدت به مهمتها الدقيقة ، ويشجعها على مواصلة مهمتها بمثابرة ودأب ؛

٩ - يعرب عن تفهمه لموقف بعض الدول المستقلة في الجنوب الافريقي والرأس الأخضر وعن تعاطفه وتضامنه معها فيما يتعلق بالمصاعب الناجمة عن موقعها بالنسبة الى جنوب افريقيا ؛

١٠ - يدين جميع البلدان التي تواصل اقامة علاقات سياسية ودبلوماسية واقتصادية وتجارية وعسكرية ونووية وغيرها مع نظامي الحكم في جنوب افريقيا وروديسيا انتهاكا لقرارات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ذات الصلة ، وبصفة خاصة المملكة المتحدة والولايات المتحدة وجمهورية المانيا الاتحادية وفرنسا واليابان وبلجيكا وايطاليا وكذلك بعض بلدان امريكا اللاتينية ؛

١١ - يطلب الى جميع البلدان ، وبصفة خاصة بريطانيا والولايات المتحدة وجمهورية المانيا الاتحادية وفرنسا واسرائيل واستراليا وكندا وايطاليا ، ان تتخذ تدابير تشريعية وادارية فعالة لكفالة عدم تجنيد مواطنيها للاشتراك في الأعمال التي يقوم بها مرتزقة لمساندة نظم حكم الاقلية البيضاء في الجنوب الافريقي ؛

١٢ - يطلب الى البلدان الافريقية التي مازالت تقيم صلات جوية مع جنوب افريقيا دراسة امكانية قطع هذه الصلات ، ورفض السماح لجميع الطائرات المتوجهة الى جنوب افريقيا والقادمة منها بالتحليق فوق اراضيها وحرمان هذه الطائرات من استخدام مطاراتها ؛

١٣ - يذكّر أمانة منظمة الوحدة الافريقية بعقد اجتماع خبراء الملاحة الجوية لدراسة هذا الموضوع حسبما جاء في القرار ٦٢٣ (د - ٣١) المعتمد في الخرطوم بالسودان ورفع تقرير عن ذلك الى مجلس الوزراء في دورته القادمة ؛

١٤ - يوصي بادراج شركات النفط الدولية ، التي تزود جنوب افريقيا وروديسيا بالنفط ، في القائمة السوداء لدى جميع البلدان الافريقية ؛

١٥ - يناشد على سبيل الاستعجال البالغ البلدان الافريقية المنتجة للنفط ان تزيد من اظهار تضامنها عن طريق تزويد البلدان المستقلة في الجنوب الافريقي ، التي تضررت من جراء الحظر النفطي المفروض على جنوب افريقيا ، بالمزيد من النفط ؛

١٦ - يرجو اللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ان تواصل مشاوراتها مع الدول الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط لدراسة السبل التي تتجنب بها شركات النفط الدولية الجزاءات النفطية المفروضة على جنوب افريقيا ووضع طرائق لكفالة امتثالها للجزاءات النفطية المفروضة على جنوب افريقيا والنظام غير الشرعي الحاكم في روديسيا ؛

Digitized by UN Library Geneva

١٧ — يحث جميع البلدان الصديقة وكذلك المجتمع الدولي على مواصلة تطبيق الجزاءات على نظام حكم الاقلية العنصرية في روديسيا والامتناع عن الاعتراف بنظام حكم موزوريوا العميل أو أى حكومة أخرى تجيء نتيجة للتسوية الداخلية التي تم التوصل اليها في اذار/مارس ١٩٧٨ او الانتخابات المزيفة التي اجريت في نيسان /ابريل ١٩٧٩ ؛

١٨ — يرجو الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية واللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى التابعة للامم المتحدة تنظيم عقد مؤتمر دولي في عام ١٩٨٠ تشترك في رعايته الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية لتعبئة الرأى العام العالمي من أجل تأييد التطبيق الفعال للجزاءات الاقتصادية وغيرها من الجزاءات المفروضة على جنوب افريقيا ؛

١٩ — يهيب بالدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية ان تتعاون تعاونا تاما مع الأمانة العامة واللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية وذلك بالقيام بصورة منتظمة بابلاغ الامانة العامة بالمعلومات اللازمة بشأن كيفية تطبيقها للجزاءات ؛

٢٠ — يرجو من المجموعة الافريقية في الامم المتحدة ان تتخذ ما يلزم من التدابير لعقد اجتماع لمجلس الأمن التابع للامم المتحدة بغية النظر ، وفقا للفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ، في مسألة فرض جزاءات اقتصادية الزامية بصورة عامة وفرض حظر نفطي على نظام الحكم العنصرى في جنوب افريقيا بصورة خاصة ؛

٢١ — يأذن للأمين العام ان يستفيد من خدمات فريق خبراء استشاريين معني بالجزاءات لمدة سنة وذلك لتيسير ما تقوم به اللجنة الدائمة المعنية بالجزاءات التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية من أعمال وأنشطة ؛

٢٢ — يهنئ جميع المنظمات الدولية غير الحكومية على ما قامت به من أنشطة في الكفاح ضد نظم حكم الأقليات في الجنوب الافريقي بما في ذلك منظمة اتحاد النقابات الافريقية وغيرها من المنظمات النقابية الدولية بشأن اجراءات المقاطعة التي تنفذ وفقا للقرار الذى اعتمد في المؤتمر الدولي الثاني للنقابات المعقود في جنيف في حزيران /يونيه ١٩٧٧ ؛

٢٣ — يناشد كذلك هذه المنظمات ان تشن حملة دولية لفرض الجزاءات على النظامين في بريتوريا وسالزبورى ويناشد العمال في هذه المنظمات رفض شحن أو تفريغ السفن والطائرات المتوجهة الى جنوب افريقيا أو القادمة منها ؛

٢٤ — يدعو الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية الى ان تتخذ اجراءات فردية وجماعية لتوقيع عقوبات على البلدان التي تتعاون مع نظم الحكم العنصرية في الجنوب الافريقي ويناشد الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز والبلدان الصديقة الأخرى ان تفعل الشيء ذاته ؛

٢٥ — يدين بشدة تلك البلدان التي لاتزال تتعاون في الميادين النووية مع نظام الفصل العنصرى وتفوض المجموعة الافريقية في الامم المتحدة بأن تدعو الى عقد مجلس الأمن من أجل دراسة هذه المسألة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.735 (XXXIII)

قرار بشأن المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا بليبريا في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة للامم المتحدة ٣١/١٦٤ المؤرخ في ١٤ شباط/فبراير ١٩٧٧ والذى اوعز بعقد المؤتمر الثالث لليونيدو في نيودلهي والى قرار الجمعية العامة للامم المتحدة ٣٣/٧٧ المؤرخ في كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ والذى وضع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر ،

واذ يشير كذلك الى قرار منظمة الوحدة الافريقية ٥٦١ (د - ٢٩) الذى عهد الى المؤتمرين الرابع والخامس لوزراء الصناعة الافريقيين بمهمة اعداد موقف افريقي مشترك في المؤتمر العام الثالث لليونيدو ، والى تأييد مؤتمر قمة الخرطوم لتقرير المؤتمر الرابع لوزراء الصناعة الافريقيين الذى حدد المبادئ التوجيهية لاعداد موقف افريقي مشترك بشأن المؤتمر ،

واذ يساوره بالغ القلق لما أحرز من تقدم بطيء وغير مرض في تنفيذ اعلان وخطة عمل ليما المتعلقين بالتنمية والتعاون في الميدان الصناعي المعتمدين في ليما ببيرو في اذار/مارس ١٩٧٥ واللذين يهدفان الى زيادة حصة افريقيا من الانتاج الصناعي العالمي من مستواه الحالي وقدره ٠,٧ في المائة الى ٢ في المائة بحلول سنة ٢٠٠٠ ،

واقتناعا منه بما للتصنيع من دور محورى في احداث التحول الاقتصادى الاجتماعي ، وفى رفع مستويات معيشة الشعوب الافريقية ،

واقتناعا منه كذلك بضرورة تشجيع الاعتماد الجماعي على الذات وتعزيز التعاون الدولي عن طريق نظام المشاورات الصناعية كوسيلة لتحقيق أهداف تصنيع افريقيا ،

وتسليما منه بحاجة الدول الأعضاء الى ان تضاعف مرة أخرى جهودها التي تهدف الى تشجيع القيام بعملية تصنيع تقوم على الاعتماد على الذات والتآزر وذلك عن طريق الانتفاع على أفضل نحو بما لديها من موارد بشرية وطبيعية ،

واذ يلاحظ ان من المقرر عقد المؤتمر الخامس لوزراء الصناعة الافريقيين في اديس ابابا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩ لتحديد الموقف التفاوضي المشترك الذى ستتخذه البلدان الافريقية في المؤتمر العام الثالث لليونيدو وفقا لاعلان وخطة عمل ليما ،

١ - يحث الدول الأعضاء على ان تشترك بنشاط ، على اساس المبادئ التوجيهية الواردة أعلاه ، في المؤتمر الخامس لوزراء الصناعة الافريقيين والدورة الاستثنائية التي يعقدها مجلس التنمية الصناعية في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ والمكرسة للأعمال التحضيرية للمؤتمر العام الثالث

Digitized by UN Library Geneva

لليونيدو ، والاجتماع الذى ستعقده مجموعة السبعة والسبعين في كانون الاول /ديسمبـــر ١٩٧٩ ، والمؤتمر العام الثالث لليونيدو ، الذى سيعقد في نيودلهي في الفترة من ٢١ كانون الثاني /يناير الى ٨ شباط/فبراير ١٩٨٠ ، وذلك من أجل ان تضمن ان حاجاتها الخاصة والعاجلة سوف تنعكس وتدمج بالكامل في القرارات الختامية للمؤتمر ؛

٢ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ان يتخذ ما يلزم من اجـــراءات المتابعة بالتعاون مع المدير التنفيذى لليونيدو ويرجو من الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا ان يقدم تقريرا عن نتائج المؤتمر ، بما في ذلك توصياته ، الى المجلس في دورته الخامسة والثلاثيـن القادمة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.736(XXXIII)

قرار بشأن توقيع وتصديق دستور منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بوصفها وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٣/١٦١ المتعلق بتحويل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى وكالة متخصصة ، وقرارات منظمة الوحدة الافريقية ، لا سيما قرار مجلس الوزراء رقم ٦٦٦ (د - ٣١) الذى يدعو البلدان الافريقية الى توحيد وتكثيف جهودها في الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من المحافل في سبيل تحويل اليونيدو الى وكالة متخصصة ،

واذ يؤكد من جديد التزامه بتحقيق الأهداف الواردة في اعلان وخطة عمل ليما ،

واقتناعا منه بالدور الرئيسي الذى تضطلع به اليونيدو دعما للجهود التي تبذلها البلدان الافريقية في ميدان التنمية الصناعية ،

واذ يؤكد من جديد مساندته التامة لليونيدو وأنشطتها ، لا سيما صندوق الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ونظام المشاورات الصناعية الذى ينبغي تشغيله على أساس دائم ، والبرامج المتصلة بتقديم المساعدة التقنية ، والتكنولوجيا الصناعية ، وكبار المستشارين الميدانيين في مجال التنمية الصناعية ، والتعاون التقني والاقتصادى فيما بين البلدان النامية والبلدان الأقل نموا ، والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية والبلدان المنكوبة بالكوارث ،

واذ يلاحظ مع التقدير جهود اليونيدو الرامية الى تكثيف تعاونها مع منظمة الوحدة الافريقية والنتائج الايجابية التي تم تحقيقها حتى الآن ،

١ - يرحب بقيام مؤتمر الأمم المتحدة المعني بانشاء اليونيدو بوصفها وكالة متخصصة ، باعتماد دستور اليونيدو ، في ٨ نيسان/ابريل ١٩٧٩ في فيينا ؛

٢ - يحث جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية على توقيع وتصديق الدستور في أقرب وقت ممكن لاتاحة تحويل اليونيدو بصفة نهائية الى وكالة متخصصة دون مزيد من التأخير ؛

٣ - يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن ينقل فحوى هذا القرار الى الأمين العام للأمم المتحدة والمدير التنفيذى لليونيدو .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.737(XXXIII)

قرار بشأن السنة الدولية للطفل

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن السنة الدولية للطفل (١٩٧٩) (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٨٢ (د - ٣٣)) ،

واذ يشير الى مختلف قرارات منظمة الوحدة الافريقية ، لا سيما المذكرة الواردة في تذييل قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٩ (د - ١٥) الذى اعتمد في أديس أبابا في عام ١٩٧٣ ، والذى يوصي بالتعاون بين منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ،

واذ يأخذ في اعتباره الأهمية الكبيرة التي توليها الحكومات الافريقية لتنفيذ اعلان الأمم المتحدة للسنة الدولية للطفل بصيغته الواردة في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣١/١٦٩ ،

١ - يهنئ الأمين العام على ما بذله من جهود للاعلان عن مشاركة الحكومات الافريقية في السنة الدولية للطفل ؛

٢ - يوصي مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية باعتماد الاعلان المرفق المتعلق بحقوق ورفاه الطفل الافريقي ؛

٣ - يطلب الى الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية أن تؤمن التنفيذ التام لهذا الاعلان ؛

٤ - يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يواصل جمع المعلومات الضرورية من الدول الأعضاء واحالتها الى الأمين العام للأمم المتحدة بوصفها مساهمة المنطقة الافريقية في السنة الدولية للطفل ؛

٥ - يناشد الدول الأعضاء التي لم تقم بذلك بعد أن تحيل على وجه السرعة الى الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية المعلومات اللازمة المتصلة بما تضطلع به من أنشطة لصالح الطفل كل في بلدها ضمن اطار السنة الدولية للطفل ؛

٦ - يعرب عن تقديره لوكالات الأمم المتحدة التي تشترك في صياغة تقرير منظمة الوحدة الافريقية عن السنة الدولية للطفل ، ويطلب الى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات غير الحكومية أن تواصل التعاون مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ومساندته في تنفيذ مشاريع لصالح الأطفال الافريقيين .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.738(XXXIII)

قرار بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يدرك ما تعانيه افريقيا من صعوبات وتخلف في ميدان النقل والمواصلات ،

واذ يسلم بمسيس الحاجة الى اجراء تحسين كبير في الهياكل الأساسية للنقل والمواصلات في افريقيا ،

واذ يدرك كذلك مشاكل البلدان الأقل نموا في القارة ولا سيما البلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية ،

واذ يحيط علما بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٢/١٦٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الذى أقرت فيه التوصيات الواردة في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٩١ (د -١٣) الذى يعلن عقد النقل والمواصلات في افريقيا (١٩٧٨ - ١٩٨٨) ،

واذ يشير الى قرار مجلس الوزراء رقم ٦٧٥ (د -٣١) بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا الذى اعتمد في الخرطوم في تموز/يوليه ١٩٧٨ ،

واذ ينوه بنتائج مؤتمر الوزراء المسؤولين عن النقل والمواصلات والتخطيط (٩ - ١٢ أيار/مايو ١٩٧٩ ، اديس ابابا) الذى اعتمد استراتيجية شاملة للعقد وبرنامجا للاستثمارات والاجراءات لمرحلة السنوات الأربع الأولى ،

١ - يهنئ أمانة منظمة الوحدة الافريقية وأمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا على ما تم انجازه من أعمال حتى الآن ويشجعهما على مواصلة جهودهما في الاعداد لمؤتمر إعلان التبرعات المقرر عقده في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ في نيويورك ، وفي سبيل تنفيذ برنامج العقد ؛

٢ - يرجو من الدول الأعضاء أن تولي أولوية للمشاريع التي عرضت في مؤتمر وزراء النقل والمواصلات والتخطيط الافريقيين وأن تدرج هذه البرامج في خططها الانمائية الوطنية ؛

٣ - يناشد الدول الأعضاء أن تولي ، في تنفيذ برنامج العقد وخطة العمل ، مراعاة خاصة للبلدان الجزرية وغير الساحلية الأقل نموا ؛

٤ - يدعو الأمين العام للأمم المتحدة الى اتخاذ التدابير الضرورية لضمان نجاح مؤتمر إعلان التبرعات المقرر عقده في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر في نيويورك ؛

٥ - يناشد المجتمع الدولي والمؤسسات المالية أن تأخذ بعين الاعتبار المشاكل الخطيرة التي تواجهها قارة افريقيا في تحسين شبكة النقل والمواصلات فيها .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.739(XXXIII)

قـرار بشـأن الطيران المدني في افريقيـا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبيريـا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يأخذ في اعتباره الاعلان الافريقي المتعلق بالتعاون والتنمية والاستقلال الاقتصادى الذى اعتمد في الدورة العادية العاشرة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في اديس ابابا في أيار/مايو ١٩٧٣ ،

واذ يأخذ في اعتباره كذلك أهمية النقل الجوى بوصفه أداة أساسية لتعجيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان الافريقية ،

واذ يدرك أن اللجنة الافريقية للطيران المدني ، قد اعتمدت في دورتها العامة الخامسة التي عقدت في لومي ، توغو ، في أيار/مايو ١٩٧٦ ، ودورتها العامة السادسة التي عقدت في باماكو ، مالي ، في أيار/مايو ١٩٧٩ ، توصية شاملة بشأن سياسة الدول الافريقية فيما يتعلق باتفاقات النقل الجوى الثنائية ،

واذ يدرك أن اتحاد الخطوط الجوية الافريقية قد وافق ، من حيث المبدأ ، على أن يوصي الحكومات الافريقية بتبادل حقوق المرور فيما بينها دون قيود ، لا سيما حقوق الحرية الخامسة ،

واقتناعا منه بأن الدبلوماسية الحالية في ميدان الطيران على الصعيد العالمي تتطلب اتخاذ اجراءات حكومية بشأن مسائل التعريفات في سياق اتفاقات النقل الجوى الثنائية ،

واذ يعي رغبة الدول الافريقية في التفاوض بشأن الأجور على أساس متعدد الأطراف ،

واذ يضع في اعتباره أن الجهاز الحالي التابع لاتحاد النقل الجوى الدولي للتفاوض بشأن التعريفات على أساس تعدد الأطراف هو جهاز غير فعال ويتعرض لهجوم من بعض مراكز اتخاذ القرارات ذات النفوذ ،

واذ يضع في اعتباره الاستراتيجية الشاملة المتعلقة بتنفيذ برنامج عقد النقل والمواصلات في افريقيا ،

١ - يحيط علما بقرارى اللجنة الاقتصادية لافريقيا /مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية رقم ٦/٧٩ ورقم ٧/٧٩ اللذين اعتمدهما مؤتمر وزراء النقل والمواصلات والتخطيط الافريقيين الذى عقد في اديس ابابا في الفترة من ٩ الى ١٢ أيار/مايو ١٩٧٩ ، وقدما في المجلد الأول من الاستراتيجية الشاملة وخطة العمل لعقد الأمم المتحدة للنقل والمواصلات في افريقيا ؛

Digitized by UN Library Geneva

٢ - يطلب الى جميع الدول الأعضاء التعاون بصورة تامة لضمان تنفيذ هذه القرارات ؛

٣ - يرجو من اللجنة الافريقية للطيران المدني أن تتخذ الاجراءات الضرورية، بالتعاون مع اتحاد الخطوط الجوية الافريقية ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، ومنظمة الوحدة الافريقية، لتنظيم وانشاء مؤتمر افريقي معني بأجور النقل الجوى بوصفه مؤسسة دائمة مسؤولة عن مناقشة وتحديد اجور النقل الجوى التي ستطبقها شركات الخطوط الجوية الافريقية ؛

٤ - يرجو من الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية أن تأذن لشركات خطوطها الجوية الوطنية بأن تشترك اشتراكا فعالا في جميع أنشطة المؤتمر الافريقي المعني بأجور النقل الجوى ؛

٥ - يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقوم ، بالتعاون مع الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا ، بموافاة مجلس الوزراء بصورة منتظمة بتقارير عن تنفيذ هذا القرار .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.740(XXXIII)

قرار بشأن برنامج العمل والسكان المشترك بين منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدولية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ — ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن أنشطة المنظمة فيما يتعلق ببرنامج العمل والسكان المشترك بين منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدولية (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٦٧ (د — ٣٣) ، الجزء الثاني) ،

واذ يشير الى الدور الايجابي الذى اضطلعت به منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدولية في تنبيه الرأى العام والحكومات والجماعات المنظمة ، مثل المنظمات النسائية والشبابية ، ونقابات العمال ، ومنظمات أرباب العمل ، الى ما يترتب على نمو السكان السريع من آثار على التنمية الاقتصادية — الاجتماعية ،

واذ يدرك التفاعل القائم بين السكان والعمالة على النحو الذى أكده مؤتمر العمالة العالمي ، ومؤتمر السكان العالمي ، والاعلان وخطة العمل المنبثقان عنه وكذلك خطة العمل السكانية العالمية ،

واذ يقدر الدور الذى أداه صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية في توفير الدعم المالي لمنظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدولية ، مما يسر قيام منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدولية سوية برعاية ثلاث حلقات دراسية عن العمل والسكان في ليفينغستون (زامبيا) ، ويا وندى (الكاميرون) ونيروبي (كينيا) في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥ ، و ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، على التوالي ،

واذ يدرك ضرورة تعزيز قطاع العمل والسكان في الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية تمشيا مع القرارات السابقة الصادرة عن لجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية وعن الدورة الاستثنائية الحادية عشرة لمجلس الوزراء التي عقدت في كينشاسا (زائير) في كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٦ ،

واذ يشير الى قرار مجلس الوزراء رقم ٧٠٨ (د — ٣٢) الذى اعتمده في دورته العادية الثانية والثلاثين ، والذى يرحب فيه بتوظيف خبراء في ميدان العمل والسكان نيابة عن منظمة الوحدة الافريقية بدعم مالي من صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ،

Digitized by UN Library Geneva

واذ يشجعه كون مقر منظمة العمل الدولية في جنيف قد أقر بالفعل المشروع الذى قدمته المنظمة لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية لتمويله ضمن ميزانية الفترة ١٩٨٠/١٩٨٣ ،

١ - يرحب بالمبادرة المشتركة من جانب منظمة العمل الدولية ومنظمة الوحدة الافريقية لايجاد هذا المشروع الملموس في ميدان العمل والسكان ؛

٢ - يعرب عن تقديره لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية لما قدمه وما يعتزم تقديمه من دعم مالي لبرنامج العمل والسكان المشترك بين منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة العمل الدولية ؛

٣ - يأذن للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية بالمضي قدما في الترتيبات المتفق عليها بين المكتب الاقليمي لمنظمة العمل الدولية والامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية بحيث يتسنى ، لدى الحصول على الدعم المالي من صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، تنفيذ المشروع دون مزيد من التأخير ؛

٤ - يعهد الى الخبراء بتنفيذ برامج العمل والسكان التالية :

(أ) جمع المعلومات والبيانات والقيام بدراسات عن الآثار الاجتماعية - السياسية المترتبة على هجرة اليد العاملة فيما بين البلدان الافريقية ؛

(ب) دراسة سياسات السكان والعمالة في المجال دون الاقليمي ؛

(ج) دراسة التفاعل بين نمو السكان والعمالة وكذلك ما يترتب عليه من آثار بالنسبة للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية ؛

٥ - يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى مجلس الوزراء عن تنفيذ هذا القرار .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.741(XXXIII)

قرار بشأن انشاء مراكز للتدريب في مجال السكك الحديدية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام ، لا سيما ذلك الجزء الذى يتناول الأنشطة في ميدان الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٦٧ (د —٣٣)) ،

واذ يأخذ في اعتباره مسيس الحاجة الى تجهيز شبكات السكك الحديدية الافريقية بموظفين ذوى كفاءة وخبرة في تقنيات السكك الحديدية بغية ضمان أكبر ربح من الاستثمارات ،

واذ يعي ما للنقل من أهمية أساسية في التنمية الاجتماعية — الاقتصادية للقارة الافريقية وما للسكك الحديدية من أهمية أساسية في فتح سبل الاتصال أمام البلدان غير الساحلية للممك ،

واذ يأخذ في اعتباره التقدم المحرز في مشروع انشاء المعهد الافريقي للسكك الحديدية ، الذى انجزت الدراسات الخاصة به والذى سيفتتح في ايلول/سبتمبر ١٩٨٢ في برازافيل ، في جمهورية الكونغو الشعبية ،

١ — يهنيء اتحاد السكك الحديدية الافريقية على التقدم المحرز في ميدان التعاون بشأن مسائل تدريب المهنيين ؛

٢ — يعرب عن ارتياحه لاعتزام انشاء المراكز دون الاقليمية في المرحلة الاولى من عقد النقل والمواصلات في افريقيا ؛

٣ — يوصي الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية ، ولا سيما البلدان الاعضاء في اتحاد السكك الحديدية الافريقية ، بأن تتخذ التدابير الضرورية لضمان انشاء واستمرار تشغيل معهد التدريب في مجال السكك الحديدية ؛

٤ — يحث الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية على متابعة تنفيذ هذا القرار بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا واتحاد السكك الحديدية الافريقية ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الدورة العادية الخامسة والثلاثين لمجلس الوزراء .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.742(XXXIII)

قرار بشأن اعلان السياسة العامة في ميدان الطيران المدني

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن أنشطة الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٦٧ (د - ٣٣) ، الجزء الرابع) ،

واذ يأخذ في اعتباره القرار 6-S الذى اعتمدته اللجنة الافريقية للطيران المدني في الدورة العامة السادسة التي عقدت في باماكو ، مالي (أيار/مايو - حزيران/يونيه ١٩٧٩) ، والذى اعتمدت به اعلانا بشأن السياسة العامة وأوصت بعرضه على الدورة العادية الثالثة والثلاثين لمجلس الوزراء لاقراره ،

واقتناعا منه بأن اصدار اعلان بالسياسة العامة سيؤدى الى تحديد مبادئ العمل الجماعي أو الفردى للدول الاعضاء في ميدان الطيران المدني ،

واقتناعا منه بالدور الحيوى الذى يؤديه الطيران المدني في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في افريقيا ،

١ - يحيط علما بمشروع اعلان السياسة العامة في ميدان الطيران المدني المرفق بهذا القرار ؛

٢ - يطلب الى الأمين العام الادارى القيام بما يلي :

(أ) احالة نص مشروع اعلان السياسة العامة في مجال الطيران المدني الى جميع الدول الأعضاء لابداء ما لديها من تعليقات وملاحظات بغية اعتماده من مجلس الوزراء ؛

(ب) تقديم تقرير ، بالتشاور مع اللجنة الافريقية للطيران المدني ، الى الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس الوزراء .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.743(XXXIII)

قرار بشأن الجفاف وغيره من الكوارث الطبيعية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن الدورة العادية السادسة للجنة المخصصة للجفاف وغيره من الكوارث الطبيعية ، والتابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، المعقودة في تونس في الفترة من ٢١ الى ٢٣ أيار/مايو ١٩٧٩ (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٨٠ (د -٣٣) ، والمرفقات) ،

واذ يشير الى قرار مجلس الوزراء رقم ٦١٠ (د -٣٠) الذى اعتمد في طرابلس ، ليبيا ، في الفترة من ٢٠ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٧٨ ، وقرار مجلس الوزراء ٦٤٦ (د -٣١) الذى اعتمد في الخرطوم ، السودان ، في الفترة من ٧ الى ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٨ ، بشأن اعتماد توصيات الدورة الاستثنائية للجنة المخصصة ، التي عقدت في بانجول ، غامبيا ، في الفترة من ٢١ الى ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٨ ، والتي تتصل بوضع برنامج محدد لمكافحة الجفاف والتصحر والكوارث الطبيعية الأخرى ،

واذ يشير كذلك الى أهمية النتائج التي خلصت اليها الندوة المعنية بامكانيات التنمية في افريقيا حتى عام ٢٠٠٠ ، التي عقدت في منروفيا ، ليبريا ، في شباط/فبراير ١٩٧٩ ،

واذ يشير الى مختلف اتفاقات التعاون التي تنظم علاقات منظمة الوحدة الافريقية بالمنظمات الدولية الأخرى ، لا سيما العلاقات مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة : مثل منظمة الأغذية والزراعة ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ومنظمة الصحة العالمية ، الخ ،

واذ يأخذ في اعتباره الدور السياسي الذى أكد رؤساء الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية انه يقود بلدانهم الى تحقيق الاكتفاء الذاتي في انتاج الأغذية كما يعزز انتهاج سياسة وطنية لحفظ البيئة ،

واذ يأخذ في اعتباره أهداف الخطط الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية فيما يتصل بمكافحة الكوارث الطبيعية في افريقيا ، لا سيما الجفاف ، والتصحر ، والأعاصير المدارية ، وكل ما يسبب التلف ،

١ - يهنيء الأمانة العامة على الجهود التي أدت الى وضع برنامج عمل أولي ، على المديين المتوسط والطويل ، تمشيا مع قرارى مجلس الوزراء رقم ٦١٠ (د -٣١) ورقم ٦٤٦ (د -٣٢) المتخذين في الدورتين العاديتين الحادية والثلاثين والثانية والثلاثين ؛

Digitized by UN Library Geneva

٢ — يحيط علما بتوصيات اللجنة المخصصة التي اعتمدتها اللجنة في دورتها العادية السادسة ، التي عقدت في تونس ، في الفترة من ٢١ الى ٢٣ أيار/مايو ١٩٧٩ بشأن مشروع برنامج العمل الأولي المذكور ؛

٣ — يطلب الى الأمين العام الاداري القيام ، في أقرب وقت ممكن ، باتخاذ التدابير الضرورية بغية الاسراع في تنفيذ برنامج العمل الأولى ، على المديين المتوسط والطويل ، الذي وضع لمكافحة الجفاف ، والتصحر ، والكوارث الطبيعية الأخرى في افريقيا وفقا للتوصيات التي تقدمت بها اللجنة المخصصة في دورتها الاستثنائية التي عقدت في بانجول ، غامبيا ، والتي اعتمدها مجلس الوزراء في دورته العادية الحادية والثلاثين التي عقدت في الخرطوم ، بالسودان ، ودورته العادية الثانية والثلاثين التي عقدت في نيروبي ، بكينيا ؛

٤ — يقرر أن تصبح اللجنة المخصصة الحالية لجنة دائمة لمكافحة الجراد والكوارث الطبيعية الأخرى يمكنها أن تعمل بوصفها لجنة خبراء كلما دعت الحاجة ، وأن تقوم لجنة الخبراء ، بالتعاون مع المؤسسات دون الاقليمية والاقليمية والدولية ، بتقييم الآثار المالية المترتبة على مشروع برنامج العمل ؛

٥ — يحث المؤسسات المالية والاقتصادية المتخصصة العاملة في مجال التعاون الافريقي — العربي على ايلاء أولوية لتنفيذ المشاريع المدرجة في برنامج العمل الأولى لمكافحة الجفاف والتصحر والكوارث الطبيعية الأخرى في افريقيا ؛

٦ — يأذن للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية بإعلام وتعريف وكالات التعاون الافريقي — العربي المناسبة ومؤسسات التمويل والحكومات ، لا سيما حكومات البلدان العربية المصدرة للنفط ، بالبرنامج بغية الحصول على الموارد المالية الضرورية لتنفيذ برنامج العمل الأولي الآنف الذكر ؛

٧ — يرجو من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ، وهي : منظمة الأغذية والزراعة ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية ، ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وكذلك المنظمات الدولية الحكومية المعنية مباشرة بالأمر وهي : اللجنة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة الساحل ، منظمة مكافحة الجراد الصحراوى في شرقي افريقيا ، والمنظمة المشتركة لمكافحة الجراد والطير ، والمجلس الدولي لاستكشاف البحار ، وفضلا عن جميع مؤسسات التمويل الدولية والمؤسسات الدولية الحكومية الأخرى العاملة في افريقيا وهي : مصرف التنمية الافريقي ، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في افريقيا ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، ان تتعاون تعاونا وثيقا وتاما مع الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية من أجل تنفيذ برنامج العمل الأولي ؛

Digitized by UN Library Geneva

٨ - يحيط علما مع الارتياح بما بذله المدير العام من جهود وما اتخذه من خطوات لتنسيق المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي لمكافحة اسراب الجراد المهاجرة في القرن الافريقي ؛

٩ - يحث المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة على مواصلة تقديم المساعدة القصيرة الأجل والمتوسطة الأجل والطويلة الأجل للمنظمات الاقليمية والوكالات الوطنية لمكافحة الجراد في افريقيا ؛

١٠ - يرجو من الأمين العام أن يقيم اتصالات فورية مع المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة لتحديث اتفاق التعاون القائم بين منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة الاغذية والزراعة ضمن اطار تنفيذ برنامج العمل الأولي ؛

١١ - ينوه بالمقررات التي اعتمدها مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته السابعة والتي تقضي بتقديم جميع أشكال المساعدة لتنفيذ مشروع وضع خريطة هيدروجيولوجية لافريقيا ؛

١٢ - يناشد بالحاح جميع الدول الأعضاء التي لم تقم بذلك بعد أن تسدد ، في أقرب وقت ممكن ، مساهماتها البالغة ١٥/١ من مساهمة كل من الدول الأعضاء في الميزانية العادية لمنظمة الوحدة الافريقية ، وكذلك المبالغ المتأخرة السداد المستحقة عليها .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.744(XXXIII)

قرار بشأن أعمال الدورة العادية الرابعة للجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استمع الى تقرير الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية عن أعمال الدورة العادية الرابعة للجنة العمل التابعة للمنظمة ، التي عقدت في مقاديشو ، بالصومال ، في الفترة من ٢٣ الى ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٧٩ (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٧٥ (د —٣٣)) ،

١ — يهنيء الأمين العام على تقريره الشامل والمفيد ؛

٢ — يؤيد التقرير ، والتوصيات والقرارات التي اعتمدتها لجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية في دورتها العادية الرابعة ويقرر تقديمها لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات ؛

٣ — يدعو الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية الى اتخاذ الخطوات الضرورية لتأمين تنفيذ القرارات التي اعتمدتها لجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية في دورتها العادية الرابعة والى موافاة الدورة الخامسة للجنة بتقرير عن ذلك .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.745(XXXIII)

قرار بشأن قانون البحار

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استمع الى التقرير الشفوى الذى قدمه الأمين العام والى البيانات التي أدلت بها وفود أخرى ،

واذ يشير الى جميع قراراته السابقة بشأن مسألة قانون البحار : رقم CM/ST/11/Rev.2 ، ورقم ٥١٤ ورقم ٥٢١ (د —٢٧) التي اعتمدت في موريشيوس ؛ ورقم ٥٣٩ (د —٢٨) الذى اعتمد في لومي ؛ ورقم ٥٧٠ (د —٢٧) الذى اعتمد في موريشيوس ؛ ورقم ٥٣٩ (د —٢٩) الذى اعتمد في غابون ، ورقم ٦٤٩ (د —٣١) الذى اعتمد في الخرطوم ؛

واذ يشير بوجه خاص الى القرارات التي اعتمدتها الدورة الاستثنائية الحادية عشرة التي عقدت في نيروبي ، كينيا ، في الفترة من ٣ الى ٤ آذار/مارس ١٩٧٩ ،

واذ يضع في اعتباره ان المفاوضات الجارية في الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار تمر في مرحلة حاسمة ،

١ — يؤكد من جديد أحكام الاعلان الخاص بقانون البحار الذى اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في الدورة العاشرة في أيار/مايو ١٩٧٣ في اديس ابابا ، اثيوبيا (الوثيقة CM/ST/II/Rev.2) ؛

٢ — يرجو من المجموعة الافريقية في الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة أن تسترشد باستمرار بالبيان والقرار اللذين اعتمدهما مجلس الوزراء في الدورة الاستثنائية الحادية عشرة التي عقدت في نيروبي ، كينيا (الوثيقة ECM/LS/7 (XII) Rev.2) ؛

٣ — يحث المجموعة الافريقية على مواصلة جهودها الرامية الى ايجاد حل نهائي لاختلافات وجهات النظر التي قد تكون ما زالت موجودة ضمن المجموعة بغية التقدم بجبهة موحدة الى مفاوضات قانون البحار والمساهمة بذلك على نحو فعال في تقدم المداولات في مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار لما يحقق صالح القارة الافريقية ؛

٤ — يوصي البلدان الافريقية بأن تجتمع بصورة منتظمة لمواءمة آرائها مع آراء الدول الأخرى الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، مع مراعاة الطابع المحدد للمصلحة الاقليمية للقارة الافريقية ؛

٥ — يطلب الى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير الضرورية لضمان مشاركة الامانة بصورة فعالة طوال الدورات المقبلة لمؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار وأن يقدم تقريرا كاملا في الدورة التالية لمجلس الوزراء عن التقدم المحرز في الدورة الثامنة في نيويورك .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.746(XXXIII)

قرار بشأن مجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في موزروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير رئيس مجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل ، عن المفاوضات بين بلدان المجتمع الاقتصادي الأوروبي وبلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ بشأن اقامة نظام اقتصادي جديد ، واذ يحيط علما بالتوصية الداعية الى انشاء مكتب لمنظمة الوحدة الافريقية في بروكسل لتعزيز أنشطة المجموعة الافريقية لدى المجتمع الاقتصادي الأوروبي ،

واذ يشير الى القرار ٦٥٦ (د - ٣١) المتعلق بمجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل ،

واذ يلاحظ باهتمام الدور الدينامي الذي تضطلع به المجموعة الافريقية في بروكسل ،

١ - يحيط علما مع الارتياح بالتقرير الذي قدمه رئيس مجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل ،

٢ - يثني على مجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل ، ورئيسها والأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية لما اضطلع به من اجراءات دينامية متسمة بالتصميم ضمن اطار ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ؛

٣ - يطلب الى الأمين العام اتخاذ التدابير الضرورية لافتتاح مكتب منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل فورا ؛

٤ - يرجو من الأمين العام تأمين ايجاد تنسيق أفضل بين المجموعات الافريقية في نيويورك ، وبروكسل ، وجنيف وأن يقدم لها ما يلزم من مساعدة ووثائق .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.747(XXXIII)

قرار بشأن اعادة التفاوض حول اتفاقية لومي بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ وبين المجتمع الاقتصادي الأوروبي

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد درس باهتمام التقرير الممتاز الذي قدمه سعادة السيد م . ف . باغادو ، سفير توغو في بروكسل ورئيس المجموعة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية في بروكسل ، بشأن اعادة التفاوض حول اتفاقية لومي بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ وبين المجتمع الاقتصادي الأوروبي ،

واذ يأخذ في اعتباره ان اجتماعا استثنائيا لوزراء بلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ سيعقد في منروفيا ، بليبريا ، في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٧٩ ، لتقييم نتيجة اعادة التفاوض ،

واذ يشير الى القرار ٦٧٣ (د - ٣١) الذي اعتمده مؤتمر القمة الخامس عشر لمنظمة الوحدة الافريقية بشأن اعادة التفاوض حول اتفاقية لومي بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ وبين المجتمع الاقتصادي الأوروبي ،

واذ يأخذ في اعتباره القرارات ذات الصلة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، لا سيما القرارين ٣٢٠١ و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المتعلقين باقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ؛ والقرار ٣٢٠١ (د - ٢٩) المتعلق بميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ؛ والقرار ٣٣٦٢ (د إ - ٧) بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

واذ تسوؤه النتائج غير المرضية التي تم التوصل اليها في الاونكتاد الخامس في مانيلا ، الفلبين ،

واذ يأخذ في اعتباره الأزمة الاقتصادية الدولية ، لا سيما الحالة الصعبة السائدة في معظم البلدان النامية ،

١ - يحيط علما بالتقرير الذي قدمه رئيس مجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل عن اعادة التفاوض بشأن اتفاقية لومي بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ وبين المجتمع الاقتصادي الأوروبي ؛

٢ - يهنئ رئيس مجموعة منظمة الوحدة الافريقية في بروكسل على تقريره ؛

٣ - يلاحظ بأسف أن اتفاقية لومي الجديدة لم تأخذ في الاعتبار بما فيه الكفاية بعض الاهتمامات الرئيسية لبلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ؛

Digitized by UN Library Geneva

٤ — يلاحظ مع ذلك أن بعض الاجزاء الاساسية من اتفاقية لومي قد تم تحسينها عملا بقرار مجلس الوزراء رقم ٦٧٣ (د — ٣١) ، وانه تم النظر في مجالات جديدة للتعاون بين دول افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والمجتمع الاقتصادي الأوروبي ، وانه سيتم اتخاذ اجراءات وتدابير ملموسة وفقا لقرار مجلس الوزراء رقم ٦٧٣ (د — ٣١) ؛

٥ — يعقد وطيد الأمل على أن يتم ، في تنفيذ الاتفاقية الثانية ، ايلاء أولوية خاصة للبلدان الأقل نموا وغير الساحلية والجزرية في افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ؛

٦ — يرجو من المجتمع الاقتصادي الأوروبي وبلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ أن تتخذ التدابير الضرورية لتنشئ ، ضمن فترة زمنية معقولة ، صندوقا للتعاون الصناعي لصالح بلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ؛

٧ — يطلب الى بلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ أن تحافظ على وحدتها وتضامنها وتعززهما ، وأن توسع نطاق برامج اجراءاتها الملموسة ضمن اطار التعاون فيما بين بلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ؛

٨ — يناشد بشدة بلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ والمجتمع الاقتصادي الأوروبي أن تضع اللمسات النهائية في النص النهائي لاتفاقية لومي الجديدة وأن تعجل بتوقيعها والتصديق عليها ؛

٩ — يرجو من المجتمع الاقتصادي الأوروبي والدول الأعضاء فيه دعم جهود الدول الأقل نموا في افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ، التي لم تدرج بعد في قائمة البلدان الأقل نموا ، كيما تقوم الأمم المتحدة ، ووكالاتها المتخصصة ومؤسساتها ، والمنظمات المالية الدولية ، بتطبيق المعاملة والتدابير الخاصة الأخرى التي اعتمدت لصالح أقل البلدان تقدما على هذه البلدان في افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ التي تستدعي الحالة الاقتصادية فيها اهتماما خاصا ، وذلك على سبيل الاستثناء ؛

١٠ — يرجو من الأمين العام أن يحيل فحوى هذا القرار الى المجتمع الاقتصادي الأوروبي والدول الأعضاء فيه وكذلك الى مجموعة بلدان افريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.748(XXXIII)

قرار بشأن البرنامج المتكامل للسلع الأساسية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قرار مجلس الوزراء رقم ٦١١ (د — ٣٠) الذى اعتمد في طرابلس ، بليبيا ، في شباط/فبراير ١٩٧٨ ، وقرار مجلس الوزراء رقم ٦٥٨ (د — ٣١) الذى اعتمد في الخرطوم ، بالسودان ، بشأن الصندوق المشترك في اطار البرنامج المتكامل للسلع الأساسية ،

وقد ناقش تقرير الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية (الوثيقة رقم ٩٨٤ (د — ٣٣)) عن الأونكتاد الخامس وعلم بنتائجه المخيبة للآمال ،

واذ يشدد على مسيس الحاجة الى اتخاذ البلدان المتقدمة النمو موقفا ايجابيا في المفاوضات الدولية في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومجلس التجارة والتنمية ،

١ — يحث اللجنة المؤقتة التابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن انشاء صندوق مشترك على مراعاة اهتمام البلدان الافريقية بتوزيع الأصوات بموجب مواد اتفاق الصندوق المشترك ؛

٢ — ويحث كذلك الدول الأعضاء في الأونكتاد ، والمنظمات الدولية التي لم تعلن بعد عن تبرعاتها للشباك الثاني للصندوق المشترك أن تقوم بذلك قبل عقد دورته الرابعة ؛

٣ — يؤكد من جديد ما أعربت عنه المنطقة الافريقية من رغبة في ضرورة زيادة الشعور بالأهمية العاجلة لتنفيذ البرنامج المتكامل للسلع الأساسية ؛

٤ — يحيط علما بمقرر الأونكتاد الخامس بانشاء اطار للتعاون الدولي لتوسيع نطاق تحضير السلع الأولية وتصدير البضائع المحضرة في البلدان النامية ولتسويق وتوزيع صادرات هذه البلدان من السلع الأساسية ؛

٥ — يطلب الى الأمين العام للأونكتاد أن يساعد في انشاء جهاز دولي حكومي مناسب لمواصلة المفاوضات بشأن السلع الأساسية المنفردة في ميادين التحضير والتسويق والتوزيع ؛

٦ — يطلب كذلك الى الأمين العام للأونكتاد أن يضطلع ، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، بدراسات للاحتياجات والتكاليف في الأجل المتوسط في ميادين البحث والاستحداث ، وتعزيز الأسواق ، والتنويع الأفقي للسلع الأساسية التي تتضمنها القائمة الارشادية الواردة في القرار ٩٣ (د — ٤) للأونكتاد الرابع الذى عقد في نيروبي ، بكينيا ، في عام ١٩٧٦ ؛

٧ — يحث الأمين العام للأونكتاد على انجاز هذا العمل ، في أقرب وقت ممكن ، واتاحته للصندوق المشترك ، عن طريق الاجراءات المناسبة ، بوصفه عونا لبرنامجه الاستثمارى في اطار الشباك الثاني ، وللمؤسسات المالية ذات الصلة في افريقيا .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.749(XXXIII)

قرار بشأن البلدان الافريقية غير الساحليـة وأشباهـهـا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٨ ،

اذ يؤكد من جديد التدابير الخاصة لصالح البلدان النامية غير الساحلية المنصوص عليها في القرار ٦٣ (د ـ ٣) الذى اعتمده بالاجماع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

واذ يكرر تأكيد الاجراءات المحددة المتصلة بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية ، على النحو المنصوص عليه في الجزء رابعا من القرار ٩٨ (د ـ ٤) ، وفي القرار ١٢٣ (د ـ ٥) ، وهما القراران اللذان اعتمدهما بالاجماع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنميـة في نيروبي ومانيلا على التوالي ؛

واذ يشير الى قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا التابعة للأمم المتحدة ٢٩٣ (د ـ ١٣) ؛ والى مقرر المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٤٩ (د ـ ٦٣) ، والى قرار الأونكتاد ١١٠ (د ـ ٥) بشأن المشاكل التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت)والوصول الى الأسواق الخارجية ؛

واذ يدرك بدء التقدم في تنفيذ ما اتفق عليه من تدابير خاصة واجراءات محددة لصالـح البلدان النامية غير الساحلية مثل المساهمة في الصندوق الخاص للبلدان غير الساحلية ؛

واذ يلاحظ أن معظم البلدان النامية غير الساحلية هي في عداد البلدان الأقـل نمـوا وأن ١٣ بلدا بين ٢٠ بلدا من هذه البلدان تقع في المنطقة الافريقية ؛

واذ يشير الى اتفاقية التجارة العابرة للبلدان غير الساحلية ، التي عقدت في نيويورك في تموز/يوليه ، ١٩٦٥ ،

١ ـ يحث المجتمع الدولي على زيادة مساعدته المالية والتقنية بدرجة كبيرة للمعاونة في تخفيف حدة المشاكل التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية أو أشباهها في ميدان المـرور العابر والنقل ؛

٢ ـ ويحث كذلك المجتمع الدولي على زيادة مساهمته في الصندوق الخاص للبلدان غير الساحلية ؛

٣ ـ يطلب الى الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية أن تعزز التعاون بـين البلدان غير الساحلية أو أشباهها وبين بلدان المرور العابر المجاورة لها ، الأمر الذى يشكل عنصرا أساسيا في منهج التخطيط المتكامل للتنمية الاقليمية ؛

Digitized by UN Library Geneva

٤ — يطلب الى البلدان الساحلية الأعضاء أن تعطي أولوية ، في اطار برنامج العمل الخاص بعقد النقل والمواصلات ، لتحسين أو انشاء اتصالات لاسلكية وسلك حديدية تربط بين الهياكل الأساسية للاتصالات التي أنشأتها البلدان غير الساحلية المجاورة لها بغية تيسير وصول هذه البلدان الى البحر ؛

٥ — يطلب الى الدول الأعضاء أن تجرى مشاورات ضمن اطار الهياكل دون الاقليمية و/أو الثنائية المناسبة بغية تيسير وتشجيع حل المشاكل المتعلقة بفتح سبل الاتصال داخل المنطقة ؛

٦ — يرجو من الدول التي لم تقم بذلك بعد أن تصدق على اتفاقية التجارة العابرة للبلدان غير الساحلية ، التي اعتمدت في نيويورك في ٨ تموز/يوليه ١٩٦٥ ؛

٧ — يطلب الى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا دراسة مشاكل النقل في زائير ، وكذلك مشاكل المرور العابر ووصول منتجاتها الى الأسواق الخارجية ، والنظر في الطرق والوسائل الكفيلة بتخفيض تكاليف النقل العالية لتجارتها الخارجية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.750(XXXIII)

قرار بشأن المسائل النقدية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يساوره بالغ القلق لاستمرار اختلال العلاقات النقدية الدولية ،

واذ يسوؤه عدم احراز تقدم كبير صوب ايجاد نظام نقدى دولي يتفق مع الحاجات الانمائية للبلدان النامية ،

واذ يؤكد أن البلدان النامية ، لا سيما أقلها نموا ، ما زالت تواجه عبئا جائرا يفرضه التكيف ،

١ — يؤكد أن اجراء اصلاح أساسي للنظام النقدى الدولي هو شرط أساسي للتغلب على الأزمة الحالية وانشاء النظام الاقتصادى الدولي الجديد ؛

٢ — يحث جميع البلدان الأعضاء على العمل على سبيل الاستعجال متحلية بروح التعاون الدولي ، لتمكين فريق الخبراء الدولي الحكومي الرفيع المستوى الذى انشئ بموجب القرار ١٢٨ (د — ٥) من تنفيذ مهامه على وجه السرعة ؛

٣ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقدم تقريرا عن جميع المسائل النقدية الى الدورة العادية الرابعة والثلاثين لمجلس الوزراء .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.751(XXXIII)

قرار بشأن الأونكتاد الخامس

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبيريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن الأونكتاد الخامس الوارد في وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٨٤ (د — ٣٣) ،

واذ يساوره بالغ القلق بشأن التجمد الحالي في الحوار بين الشمال والجنوب ،

واذ يأخذ في اعتباره القرار ٣٤٦ (د — ١٤) الذى اعتمدته اللجنة الاقتصادية لافريقيا التابعة للأمم المتحدة في دورتها الرابعة عشرة بشأن الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والذى يدعو ، في جملة أمور ، الى تقييم نتائج الأونكتاد الخامس ،

١ — يعرب عن ارتياحه لروح التضامن والتعاون التي سادت المجموعة الافريقية طوال الدورة ؛

٢ — ينظر ببالغ القلق الى الاخفاق الملحوظ للدورة الخامسة للأونكتاد فيما يتعلق بأكثرية المسائل الأساسية المعروضة على المؤتمر ، لا سيما فيما يتعلق بمشكلة التغيير الهيكلي الذى ليست هناك حاجة الى التأكيد على أهميته في انشاء نظام اقتصادى دولي جديد ؛

٣ — يحيط علما مع الارتياح بالخطوات التي تقوم باتخاذها منظمة الوحدة الافريقية بالاشتراك مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا للدعوة الى عقد اجتماع لوزراء التجارة الافريقيين ، وغيرهم من الوزراء المعنيين تحقيقا لهذا الغرض ، في الربع الأول من عام ١٩٨٠ ؛

٤ — يؤكد على مسيس الحاجة الى قيام الدول الأعضاء ، على أساس هذا التقييم ، بوضع استراتيجية افريقية تقوم على الاعتماد على الذات وتهدف الى النهوض بالتعاون الافقي كما ينص عليه برنامج أروشا للاعتماد الجماعي على الذات ؛

٥ — يحث البلدان النامية على تنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الشأن الذى يدعو الى اقامة نظام اقتصادى دولي جديد ؛

٦ — يرجو من الأمين العام للأونكتاد أن يساعد في تنفيذ القرارات التي اعتمدت أثناء الأونكتاد الخامس ، وذلك في أقرب وقت ممكن .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.752(XXXIII)

قـرار بشأن تنفيـذ شبكة الا تصالات السلكية واللا سلكية الا فريقيـة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الا فريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المتضمن التقرير السادس للجنة التنسيق الخاصة بشبكة الا تصالات السلكية واللا سلكية الا فريقية ، (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٨٥ (د — ٣٣)) ، شرا ل

واذ يدرك أهمية شبكة الا تصالات السلكية واللا سلكية الا فريقية وأهمية انشائها على وجه السرعة كشبكة متكاملة ،

واذ يساوره القلق للتأخير الذى سببه عدم توفر الأموال ،

١ — يثني على لجنة التنسيق لما قامت به من أعمال جيدة ويحثها على مواصلة العمل على نفس المنوال وعلى السعي للتوصل الى حل للمشاكل التقنية والمالية في بعض القطاعات ؛

٢ — يناشد جميع الدول الأعضاء أن تقدم دعمها المستمر والراسخ للجنة التنسيق وأن تيسر انشاء شبكة متكاملة على وجه السرعة ؛

٣ — يرجو من مصرف التنمية الا فريقي أن يسعى الى تقديم أموال بشروط تساهلية من أجل تنفيذ تلك القطاعات من شبكة الا تصالات السلكية واللا سلكية الا فريقية التي لا تتوفر لها أشكال منتظمة من التمويل .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.753(XXXIII)

قرار بشأن وضع اتفاقية بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في وضع اتفاقية بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط ، (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٨٦ (د -٣٣)) ،

واذ يشير الى قراره رقم ٥٢٣ (د- ٢٧) بشأن التوجيهات التي سيتم اعدادها للمجموعة الافريقية في الفريق التحضيرى الدولي الحكومي الذى سيجتمع في جنيف ،

واذ يدرك أهمية وضع اتفاقية دولية لتنظيم عمليات النقل الدولي المتعدد الوسائط ،

واذ يأخذ في اعتباره الآثار السياسية والاقتصادية والاجتماعية المترتبة على النقل المتعدد الوسائط في البلدان النامية بوجه عام وفي افريقيا بوجه خاص ،

واذ يدرك كذلك أهمية مؤتمر المفوضين المعني بوضع اتفاقية بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط ،

١ - يناشد المجتمع الدولي أن يتحلى بالمرونة لا سيما فيما يتعلق بالمسائل التي تترتب عليها آثار خطيرة بالنسبة للبلدان النامية بوجه عام ، وبالنسبة لافريقيا بوجه خاص ؛

٢ - يطلب الى جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية أن تشترك بصورة فعالة في مؤتمر المفوضين المعني بوضع اتفاقية للنقل الدولي للنقل المتعدد الوسائط المقرر عقده في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ في نيويورك ؛

٣ - يرجو من الأمين العام أن يقدم الى مجلس الوزراء ، في دورته العادية الخامسة والثلاثين ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.754(XXXIII)

قرار بشأن الشبكة الاقليمية للاتصالات السلكية واللاسلكية عبر التوابع الاصطناعية في افريقيا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد أحاط علما بالتقرير المشترك للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية والأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا عن عقد الأمم المتحدة للنقل والمواصلات في افريقيا (الوثيقة F/CM/ E/CM.14 TRANS 147 ؛ 14.726 (المجلد الأول)) ،

واذ يأخذ في اعتباره قرار مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية رقم ٤٠٤ (د — ٢٤) الذي أقره مؤتمر رؤساء الدول والحكومات بشأن انشاء الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية ،

واذ يأخذ في اعتباره اتفاقية الاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية التي اعتمدها مفوضو الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية في اديس ابابا في كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٧ ،

واذ يأخذ في اعتباره قرار مجلس الوزراء رقم ٦١٣ (د — ٣٠) واتفاق التعاون بين منظمة الوحدة الافريقية والاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية الذى اعتمد في الدورة الثانية والثلاثين والذى يعترف بالاتحاد الافريقي للاتصالات السكلية واللاسلكية بوصفه وكالة متخصصة تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ذات أهلية في مسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية في افريقيا ،

يقرر أن تقدم الدراسة التي سيتم الاضطلاع بها في سياق عقد النقل والمواصلات في افريقيا بشأن الشبكة الاقليمية للاتصالات السلكية واللاسلكية عبر التوابع الاصطناعية الى مؤتمر المفوضين للاتحاد الافريقي للاتصالات السلكية واللاسلكية في دورته التالية المقرر عقدها في عام ١٩٨١ ، وأن يقدم الاتحاد تقريرا الى منظمة الوحدة الافريقية يضم اقتراحات ملموسة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.755(XXXIII)

قرار بشأن انشاء المنظمة الافريقية لمكافحة الجريمة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يعي ضرورة دراسة أسباب الجريمة في افريقيا ، ووضع تدابير وافية لمكافحة الجريمة ،

واذ يدرك مسيس الحاجة الى النهوض بالتعاون فيما بين الدول الاعضاء في ميدان الجريمة ومكافحتها بغية ضمان السلم والأمن في المجتمع الافريقي ،

واذ يحيط علما بضرورة تنسيق جهود الدول الأعضاء الرامية الى منع بيع المخدرات والاتجار بها وتعاطيها ،

واذ يأخذ في اعتباره الفائدة التي يمكن جنيها من التعاون بين المنظمة الافريقية لمكافحة الجريمة المقترح انشاؤها من ناحية وبين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، وغيرها من المنظمات الدولية والاقليمية المماثلة من الناحية الاخرى ، في سبيل تحقيق هذه الأهداف ،

واذ يشير الى المادة الثانية (I) (ب) من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية فيما يتعلق بتكثيف التعاون فيما بين الدول الأعضاء بغية تحقيق حياة أفضل لشعوب افريقيا ،

واذ يلاحظ اقتراح جمهورية السودان الديمقراطية فيما يتعلق بانشاء منظمة افريقية لمكافحة الجريمة ، الذى قدم الى مجلس الوزراء (وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٦٦ (د -٣٣) ، اضافة ٣) ،

١ - يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يضع ، بالتعاون مع الدول الأعضاء ، تقرير أوليا عن هذه المسألة ، وأن يقدمه الى جميع الدول الأعضاء لابداء ما لديها من تعليقات وملاحظات ؛

٢ - يطلب الى الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقدم الى مجلس الوزراء في دورته العادية الخامسة والثلاثين تقريرا عن تطور المسألة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.756(XXXIII)

قرار يتعلق بالتنمية البيولوجية لجبل فوتا جالون

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد أحاط علما بوثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٨٠ (د-٣٣) التي قدمتها الأمانة العامة الى الدورة العادية السادسة للجنة المخصصة للجفاف وغيره من الكوارث الطبيعية ، مادس

واذ يأخذ في اعتباره الآثار المدمرة لظهور الجفاف المفاجئ في المنطقة الساحلية دون الاقليمية وانتشاره السريع الى كثير من بلدان المنطقة دون الاقليمية أثناء الفترة ١٩٧٧ - ١٩٧٨ ،

واذ يأخذ في اعتباره خطة العمل الدولية لمكافحة التصحر ومسيس الحاجة الى تنفيذ برنامج مشترك لمكافحة التصحر في افريقيا اثناء العقد ١٩٨٠ - ١٩٩٠ يكون هدفه الرئيسي اعادة تأهيل النظم البيئية المتدهورة وتحسينها من الناحية البيولوجية ،

واذ يأخذ في اعتباره ان تحقيق أهداف هذا البرنامج يقتضي شن حملة مشتركة تشمل انشاء حزام أخضر شمالي الصحراء وجنوبيها ، وهو أحد المشاريع النموذجية عبر الوطنية الأربعة التي اقترحها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر ،

واذ يعي أن تنمية الجالون الرابع الذى يمثل مستجمعا ممتازا للمياه في شرقي افريقيا تشكل مصدر أمان أثناء أشهر الجفاف في غربي افريقيا ،

١ - يرجو من المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يدمج المشروع النموذجي لتنمية واعادة تأهيل هضبة فوتا جالون بالمشروع عبر الوطني لانشاء حزام أخضر جنوبي الصحراء ؛

٢ - يقرر أن تشترك منظمة الوحدة الافريقية اشتراكا كاملا في التنفيذ الفورى للمشروع النموذجي لتأمين تنمية واعادة تأهيل هضبة فوتا جالون عن طريق تنسيق تعبئة الموارد اللازمة لتمويل هذا المشروع ؛

٣ - يطلب الى الوكالات المناسبة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية أن تضطلع فورا بمفاوضات مع المؤسسات المالية ضمن اطار التعاون الافريقي العربي ؛

٤ - يطلب الى الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقيم اتصالات مع الأمين العام للأمم المتحدة كيما يمكن للأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم ، في أقرب وقت ممكن ، وعن طريق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، بتعبئة الموارد البشرية والمالية التي يلزم وضعها تحت تصرف الخبراء والخبراء الاستشاريين

Digitized by UN Library Geneva

المؤهلين الذين سيعملون في أفرقة مشتركة مسؤولة عن اعداد المشروع النموذجي لتنمية واعادة تأهيل فوتا جالون واجراء دراسات جدوى ؛

٥ - يطلب الى الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقدم تقريرا الى المجلس في دورته العادية الرابعة والثلاثين .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.757(XXXIII)

قـرار بشأن النهوض بالثقافـة الافريقيـــة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد في دورته العادية الثالثة والثلاثين في مونروفيا ، ليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية عن النهوض بالثقافة الافريقية في ضوء مقررات ندوة مونروفيا التي عقدت في الفترة من ١٢ الى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٧٩ ،

واذ يأخذ في اعتباره أهداف الميثاق الثقافي لافريقيا الذى اعتمده المؤتمر السادس عشر لرؤساء الدول والحكومات في منظمة الوحدة الافريقية في تموز/يوليه ١٩٧٩ في بورت لويس ،

واذ يدرك تأكيد الهوية الثقافية يكمن وراء الرغبة في انشاء نظام اقتصادى دولي جديد تراعى في ظله القيم الفريدة لمختلف الحضارات لتيسير تحديد النماذج الاصلية للتنمية المحلية ،

١ - يحيط علما بتقرير الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ؛

٢ - يطلب الى جميع الدول الأعضاء التي لم تقم بذلك بعد أن تصدق في أقرب موعد ممكن على الميثاق الثقافي لافريقيا ؛

٣ - يحث الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية على القيام بما يلي :

(أ) اعداد تقرير وتقديمه الى مجلس الوزراء عن طريق المجلس الثقافي الافريقي على النحو المبين في وثيقة مجلس الوزراء رقم ٩٩٧ (د -٣٣) ؛

(ب) العمل ، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، على عقد ندوة معنية بالثقافة الافريقية ، وذلك في حدود تقديرات الميزانية ؛

(ج) تعزيز تعاون المنظمة مع (اليونسكو) ؛

(د) اتخاذ جميع الخطوات المناسبة لوضع جدول الاجتماعات المنتظمة للمجلس الثقافي الافريقي ومؤتمر وزراء الثقافة الافريقيين .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.758(XXXIII)

قرار بشأن الصندوق الثقافي المشترك للبلدان الافريقية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في مونروفيا بليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى الاهداف المنصوص عليها في الميثاق الثقافي لافريقيا ،

ورغبة منه في تعزيز وتشجيع التعاون الثقافي فيما بين البلدان الافريقية الذى يشكل عاملا من عوامل التقارب والاغناء المتبادل للثقافة الافريقية ،

١ — يرحب بفكرة انشاء صندوق ثقافي مشترك للبلدان الافريقية لمساندة وتعزيز البحوث والبرامج الثقافية ؛

٢ — يرجو من الأمين العام دراسة النصوص القانونية الناظمة لاقامة وتنظيم الصندوق وتقديمها الى الدورة الميزانوية التالية من دورات مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.759(XXXIII)

قرار بشأن نقل المـــــوارد

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثـــين المعقودة في مونروفيا بليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يؤكد على ما لنقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية من دور جوهرى في التعجيـــل بتنميتها ،

واذ يأسف لاستمرار اخفاق البلدان المتقدمة النمو في بلوغ الرقم المستهدف للمساعـــدة الانمائية الرسمية وهو ٧ر٠ في المائة ،

واذ يساوره القلق لما اسفر عنه هذا الاخفاق من آثار قاسية على جهود البلدان الناميـــة ، ولاسيما أقل هذه البلدان نموا ، لبلوغ الاهداف الانمائية المتفق عليها دوليا ،

واذ يؤكد من جديد الدور الهام الذى يمكن لصندوق النقد الدولي أن يمارسه في توفير حجم متزايد من الموارد بالارقام الحقيقية الى البلدان النامية ، بأكثر الصيغ والشروط فائدة في التعجيـــل بتنميتها ،

واذ يعرب عن استيائه لافتقار البلدان المتقدمة النمو الى الارادة السياسية لبلوغ الرقـــم المستهدف ٧ر١ في المائة بوصفه الرقم الذى حددته المساعدة الانمائية العامة أو حتى ، فـــي بعض الحالات ، لزيادة مساهمتها في المساعدة الانمائية العامة ،

١ ــ يحث المصرف الانمائي العالمي وكذلك المصارف الانمائية الاقليمية على تلهيـــة الاقتراحات الداعية الى زيادة قدرتها الاقراضية وقروض موظفيها ، وخاصة المؤسسة الانمائية الدولية ، بحيث تجعل من التمويل المتعدد الأطراف جزءا متزايدا من جميع التدفقات المالية الى البلـــدان النامية ؛

٢ ــ يدعو جميع المصادر الثلاثية والمتعددة الأطراف الى اتاحة الموارد بالاشكال التي ترغبها البلدان المتلقية ، بما في ذلك العمل بصورة أوسع بكثير على زيادة اللجوء الى تمويل البرامج وتمويل التكاليف المحلية وعدم ربط التدفقات الثنائية بشروط ؛

٣ ــ يشدد على الحاجة الى اعادة تشكيل الآليات الحالية لنقل الموارد الى البلـــدان النامية والى استحداث نظام جديد وفعال للتعاون المالي الدولي في ضوء أهداف النظام الاقتصادى الدولي الجديد والقواعد التي وضعها برنامج أروشا للاعتماد الجماعي على الذات واطار المفاوضات ؛

٤ ــ يحث مجلس التجارة والتنمية التابع للاونكتاد على استعراض ورصد التطورات فـــي هذا المجال ، واتخاذ الخطوات اللازمة لضمان التنفيذ المبكر لنظام جديد وفعال للتعاون المالـــي الدولي ؛

٥ ــ يرجو من الأمين العام دراسة النصوص المتعلقة باقامة الصندوق وتشغيله وتقديمها الى الدورة الميزانوية التالية لمنظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.760 (XXXIII)

قرار بشأن مشاكل الديون التي تواجهها البلدان النامية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في مونروفيا بليبيريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يكرر تأكيد الاهتمام الذى يوليه لايجاد حل مرض لمشاكل الديون المستمرة التي تواجهها البلدان النامية ،

واذ يعرب عن استيائه لأن بعض البلدان المانحة المتقدمة النمو لم تنفذ بعد تنفيذا كاملا الجزء ألف من القرار ١٦٥ (د إ - ٩) من قرارات مجلس التجارة والتنمية التابع للاونكتاد ، الذى وافقت فيه البلدان المانحة المتقدمة النمو على اعتماد تدابير لتعديل شروط المساعدة الانمائية الرسمية المقدمة في الماضي لكي تصبح متمشية مع الشروط الأيسر الحالية ، أو اتخاذ تدابير مرادفة ،

واقتناعا منه بأن حل هذه المشاكل حلا منصفا يستدعي اقرار مبادىء توجيهية متفق عليها دوليا بشأن اعادة تنظيم الديون ، وانشاء لجنة مستقلة معنية بالديون لضمان تنفيذ عمليات الديون المقبلة بصورة منصفة ووفق أهداف انمائية متفق عليها دوليا ،

واذ يلاحظ بقلق شديد اخفاق الاونكتاد الخامس في التوصل الى اتفاق بشأن هذه القضايا ،

١ - يحث جميع البلدان المانحة المتقدمة النمو التي لم تنفذ بعد تنفيذا كاملا الجزء ألف من القرار ١٦٥ (د إ - ٩) على ان تفعل ذلك ؛

٢ - يشدد على الحاجة الملحة الى استكمال الأعمال الخاصة بالمبادىء التوجيهية المتفق عليها دوليا لاعادة تنظيم الديون للبلدان النامية ، والاتفاق على تدابير فورية تهدف الى انشاء لجنة مستقلة معنية بالديون ؛

٣ - يرجو من الأمين العام للاونكتاد ان يتشاور مع الحكومات الاعضاء وان يقدم تقريرا عن هاتين القضيتين كلتيهما الى مجلس التجارة والتنمية ؛

٤ - يدعو مجلس التجارة والتنمية الى اتخاذ الخطوات الاضافية اللازمة لبلوغ حل مرض لمشاكل ديون البلدان النامية .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.761 (XXXIII)

قرار بشأن امتيازات وحصانات موظفي الوكـــالات المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقيـــة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثـين المعقودة في مونروفيا بليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام (الوثيقة CM/989(XXXIII)) بشأن مسألة منح حصانـــات وامتيازات لموظفي الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

واقتناعا منه بأهمية منح موظفي الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية حصانات وامتيازات مناسبة وكذلك جواز المرور الذى تصدره المنظمة (Laissez - Passé) ، لتمكينهم مـــن أداء وظائفهم بصورة فعالة في أقاليم الدول أعضاء منظمة الوحدة الافريقية ،

يرجو من الامانة العامة ان تضطلع :

' ١ ' بدراسة وضع بروتوكول اضافي للاتفاقية العامة لمنظمة الوحدة الافريقية بشـــأن الحصانات والامتيازات ، يحدد الامتيازات والحصانات الواجب منحها لموظفـي الوكالات المتخصصة ، بمافي ذلك اصدار جواز مرور منظمة الوحدة الافريقية لهم ؛

' ٢ ' وبعرض مشروع بروتوكول والمسألة على المجلس لينظر فيهما في دورته الرابعـــة والثلاثين .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.762 (XXXIII)

قرار بشأن اعادة انتخاب السيد أحمدو مختار مهو لمنصب المدير العام لليونسكـــــو

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثـــين المعقودة في مونروفيا بليبريا ،في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استمع الى البيانات التي أدلى بها ممثل جمهورية نيجيريا الاتحادية بشأن اعـــادة انتخاب السيد احمدو مختار مهو لمنصب المدير العام لليونسكو ،

واذ يشير الى المقررات والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها جمعية رؤساء الدول والحكومات ومجلس الوزراء بشأن الترشيحات الافريقية للمناصب الرئيسية في المؤسسات والمنظمات الدولية ،

واذ يأخذ في الاعتبار تصميم افريقيا على ان تمارس ممارسة كاملة ما لها من دور داخـــل المنظمات والوكالات الدولية لمنظومة الأمم المتحدة وأن تساعد على تعزيز المنظمات المذكورة ،

واذ يقر بما يتمتع به السيد مختار مهو من شخصية قيادية وبأدائه ومبادراته المرموقين كرئيس لليونسكو ،

ورغبة منه في ان تواصل افريقيا الاستفادة من فرصة ترؤس بعض المنظمات والوكالات داخـــل منظومة الامم المتحدة ،

١ — يقرر ان يقدم دعمه الكامل وغير المشروط لتجديد ولاية السيد أحمدو مختار مهـــو كمدير عام لليونسكو ؛

٢ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ومن المجموعة الافريقية في اليونسكو اجراء مشاورات مع المجموعات الاقليمية الاخرى بغية تأمين نجاح هذا القرار ؛

٣ — يدعو الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية الى ابلاغ هذا القرار الى رئيس المؤتمر العام لليونسكو ورئيس المجلس التنفيذي لليونسكو .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.763 (XXXIII)

قرار بشأن ادراج البرتغالية كلغة عمل في منظمة الوحدة الافريقية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في مونروفيا بليبيريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن أعمال الدورة العادية الرابعة للجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية (الوثيقة (CM/975(XXXIII)) ،

واذ يأخذ في الاعتبار القرار (IV) LC/Res.51 الذى اعتمدته لجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية في دورتها العادية الرابعة بناء على طلب مقدم من جمهورية موزامبيق الشعبية يرمي الى ادراج البرتغالية كلغة عمل في المنظمة ،

واذ يأخذ في الاعتبار كذلك المادة التاسعة والعشرين من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية التي تنص على أن ' تكون لغات عمل المنظمة وجميع مؤسساتها ، اذا أمكن ، اللغات الافريقية الى جانب الانكليزية والفرنسية ' ،

واذ يأخذ في الاعتبار على نحو مماثل المادة الثالثة والثلاثين من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية المتعلقة بتعديله لميثاق المنظمة ،

يوصي بأن تعالج مسألة ادراج البرتغالية كلغة عمل في منظمة الوحدة الافريقية وفقا للاجراء المنصوص عليه في المادة الثالثة والثلاثين من الميثاق .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.764 (XXXIII)

قرار بشأن جدول الأنصبة المقررة لمنظمة الوحدة الافريقية

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في مونروفيا بليبريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى قراره CM/Res.688(XXXIII) الذى عين به لجنة مخصصة لاستعراض جدول الأنصبة المقررة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

وقد نظر في تقرير اللجنة المخصصة الوارد في الوثيقة CM/992(XXXIII) ،

واذ يشير الى ان بعض الدول الأعضاء قد تواجه حالات غير مواتية تمنعها من دفع أنصبتها في ميزانية المنظمة ،

١ - يهنئ بحرارة اللجنة المخصصة بالعمل الممتاز الذى قامت به بتعاون وثيق مع الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية ؛

٢ - يؤكد من جديد المقرر الذى اتخذه في دورته السادسة المعقودة في شباط/فبراير ١٩٦٦ والذى حدد فيه الحد الأدنى والحد الأعلى للأنصبة بـ ٠,٥ و ١٠ في المائة ،على التوالي ، من مجموع الميزانية ؛

٣ - يقرر ان يعاد توزيع النسبة المئوية لأنصبة الدول الأعضاء التي تتجاوز الحد الأعلى فيما بين الدول الأعضاء التي تقع أنصبتها تحت الحد الأدنى أو الحد الأعلى ؛

٤ - يعتمد مؤقتا طريقة حساب النسبة المئوية للأنصبة التي اقترحتها اللجنة المخصصة في الوثيقة CM/992(XXXIII) ، ويوصي اللجنة بأن تضطلع بدراسة أكثر تفصيلا لطريقة تقدير الأنصبة مع ايلاء اهتمام خاص للعوامل الاقتصادية ، بما في ذلك الناتج المحلي الاجمالي ، والحاجة الى تحقيق توزيع أعدل لما يقع على الدول الأعضاء من التزامات تجاه الميزانية في ضوء البيانات التي تقدمها هذه الدول ؛

٥ - يناشد جميع الدول الأعضاء التي لا توافق على أرقام الناتج المحلي الاجمالي التي تقدمها الأمم المتحدة ان تقدم الى الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أرقامها الحقيقية قبل شباط/فبراير ١٩٨٠ ؛

٦ - يقرر انه في الحالة التي يأذن فيها مجلس الوزراء باعفاء دولة عضو من دفع نصيبها في ميزانية منظمة الوحدة الافريقية عقب وقوع حالة غير مواتية يكون لها أثر خطير على قدرتها على المساهمة ، يخصم المبلغ ذو الصلة من الصندوق الخاص للمنظمة ؛

٧ - يحث الأمين العام ، فيما يتعلق بالأنصبة التي مازالت مستحقة على بعض الدول المتأثرة بوجه خاص بالصيغة الحالية ، على ان يبحث من جديد مع هذه الدول مبلغ أنصبتها عن طريق تعديله من الآن فصاعدا ؛

Digitized by UN Library Geneva

٨ - يرجو من الأمين العام واللجنة الاستشارية للشؤون الميزانوية والمالية النظر مليا في طرق ووسائل تقليص حجم الميزانية ، ولا سيما باب الميزانية المتعلق بالاجتماعات ؛

٩ - يحث كذلك الامين العام على اتخاذ الخطوات اللازمة لازالة أى لبس في تفسير المادة الثالثة والعشرين من الميثاق التي يبدو ان نصيّها الانكليزى والفرنسي يحتملان تفسيرات متضاربة .

Digitized by UN Library Geneva

CM/Res.765(XXXIII)

قرار بشأن طرد العمال الافريقيين من أوروبا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المنعقد وقد اجتمع في دورته العادية الثالثة والثلاثين المعقودة في مونروفيا بليبيريا ، في الفترة من ٦ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام عن أعمال الدورة الرابعة للجنة العمل التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية (الوثيقة CM/975(XXXIII)) ،

واذ تزعجه محنة العمال الافريقيين في أوروبا فيما يتعلق بأحوال معيشتهم وعملهم ومايتعرضون له من تهديد بالطرد ،

واذ يشير الى القرار الذى اعتمده المجلس العالم الرابع لمنظمة وحدة النقابات العمالية الافريقية ، ومؤتمر العمل الدولي في دورته الخامسة والستين ،

واذ يقدر الدور الذى تقوم به منظمة الوحدة الافريقية في ميدان هجرة الأيدى العاملة ،

واذ يحيط علما بالموقف الذى تتبناه منظمة وحدة النقابات العمالية الافريقية وبعض منظمات النقابات العمالية الدولية ازاء سوء معاملة العمال الأجانب في أوروبا والتمييز ضدهم ،

١ — يأسف لسوء المعاملة وللتمييز اللذين يتعرض لهما العمال الافريقيون ؛

٢ — يناشد السلطات الأوروبية المعنية أن تلغي قرارها القاضي بطرد العمال الافريقيين من أوروبا ، أو تعيد النظر فيه ، وأن تطبق اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالمساواة في معاملة العمال الوطنيين وغير الوطنيين ؛

٣ — يرجو من السلطات الأوروبية المعنية منح معاملة مماثلة للوطنيين الافريقيين في القانون وفي الممارسة ، مثل الضمان الاجتماعي ، والاجازة بمرتب ، والتأمين في حالة المرض ، والاسكان ؛

٤ — يهيب بالأمينين العامين لمنظمة الوحدة الافريقية ومنظمة وحدة النقابات العمالية الافريقية وكذلك بالمدير العام لمنظمة العمل الدولية أن يقوموا بدراسة مشتركة لأحوال معيشة وعمل العمال الافريقيين في أوروبا ؛

٥ — يناشد منظمات النقابات العمالية الدولية استخدام نفوذها ونفوذ المسؤولين فيها لاقناع الحكومات المعنية بالغاء قراراتها المتعلقة بالطرد وتطبيق اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالمساواة في المعاملة ؛

٦ — يرجو من الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية أن يقدم تقريرا الى مجلس الوزراء في دورته التالية عن تنفيذ هذا القرار .

Digitized by UN Library Geneva

المرفق الثاني

الاعلانات والقرارات والمقررات التي اتخذها مؤتمر رؤساء الدول والحكومات في الدورة العادية السادسة عشرة

المحتويات

		الصفحة
ألف ـ الاعلانات		
AHG/ST.3(XVI)	اعلان مونروفيا عن التزام رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بالمبادئ التوجيهية والتدابير المتعلقة بالاعتماد الوطني والجماعي على الذات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لاقامة نظام اقتصادى دولي جديد	٧٨
AHG/ST.4(XVI)	اعلان حقوق الطفل الافريقي ورعايته	٨٠
باء ـ القرارات		
AHG/Res.96(XVI)	قرار بشأن عقد دورة طارئة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات بشأن المشاكل الاقتصادية لافريقيا	٨٢
AHG/Res.97(XVI)	قرار بشأن النزاع بين اثيوبيا والسودان	٨٣
AHG/Res.98(XVI)	قرار متخذ بالتصويت بتوجيه التهنئة والتقدير الى الجنرال أولوسيغن أوباسانجو ، رئيس الدولة والقائد العام للقوات المسلحة لجمهورية نيجيريا الاتحادية	٨٤
جيم ـ المقررات		
AHG/Dec.111(XVI)	مقرر بشأن اعادة النظر في الميثاق	٨٥
AHG/Dec.112(XVI)	مقرر بشأن توسيع عضوية اللجنة المعنية بتقديم المساعدة لدول المواجهة	٨٦

Digitized by UN Library Geneva

المحتويات (تابع)

		الصفحة
AHG/Dec.113(XVI)	مقرر بشأن انشاء قوة دفاعية تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية	٨٧
AHG/Dec.114(XVI)	مقرر بشأن مسألة الصحراء الغربية	٨٨
AHG/Dec.115(XVI)	مقرر بشأن حقوق الانسان والشعب في افريقيا ..	٨٩
AHG/Dec.116(XVI)	مقرر بشأن وكالة أنباء عموم افريقيا	٩٠
AHG/Dec.117(XVI)	مقرر الدورة العادية السادسة عشرة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات بشأن الآثار المالية المترتبة على التدابير الواردة في المذكرة التعميمية رقم P29/1/1 المؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ والصادرة عن حكومة اثيوبيا الاشتراكية	٩١

Digitized by UN Library Geneva

AHG/ST.3(XVI)

اعلان مونروفيا عن التزام رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بالمبادئ التوجيهية والتدابير المتعلقة بالاعتماد الوطني والجماعي على الذات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لاقامة نظام اقتصادي دولي جديد

نحن رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ،

اذ نشير الى قرارنا CM/ST.12(XXI) الذي أيدته الدورة العادية العاشرة لمنظمة الوحدة الافريقية المعقودة في أديس أبابا في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٣ ، والذي يتضمن الاعلان الافريقي للتعاون والتنمية والاستقلال الاقتصادي ،

واذ نشير الى توصيات الدورة الحادية عشرة الطارئة لمجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية عن التنمية والتعاون في المجال الاقتصادي ، المعقودة في كينشاسا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ،

وقد أحطنا علما بالتقرير المؤقت للأمين العام عن التنمية والتكامل الاقتصادي لافريقيا الوارد في الوثيقة CM/983(XXXIII) بما في ذلك مرفقه الأول ـ حلقة دراسية عن احتمالات التنمية والنمو الاقتصادي في افريقيا وبصفة خاصة حتى عام ٢٠٠٠ ـ والمرفق الثاني ـ الاستراتيجية الانمائية لافريقيا في عقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

ووعيا منا بكون افريقيا قارة شاسعة تتمتع بوفرة في الموارد الطبيعية من جميع الأنواع ، وتكمن فيها قاعدة خصبة من الموارد البشرية ، وتتمتع بالقدرة على التحويل السريع لاقتصاداتها وتحسين مستويات معيشة شعوبها ،

وتصميما منا على ضمان قيام جميع دولنا الأعضاء، فرادى ومجتمعة ، باعادة تشكيل استراتيجياتها وبرامجها الاقتصادية والاجتماعية بغية تحقيق تغيير اجتماعي ـ اقتصادي سريع واقامة قاعدة قوية ، محلية ومشتركة ، للتنمية والنمو الاقتصادي على أساس من الاكتفاء الذاتي والاعتماد على الذات ،

وتسليما منا بأن النظام السياسي الذي يحمي حقوق الانسان الأساسية والحرية الديمقراطية هو أمر ضروري لتعبئة المبادرة الخلاقة لشعبنا لتحقيق تنمية اقتصادية سريعة ، بما في ذلك الابتكار العلمي والتكنولوجي ،

وادراكا منا لضرورة القيام بأعمال عاجلة لتوفير الدعم السياسي اللازم لنجاح التدابير الرامية الى تحقيق أهداف التنمية والنمو الاقتصادي على أساس الاعتماد السريع على الذات والاكتفاء الذاتي ،

نعلن بهذا ما يلي :

١ ـ اننا نتعهد ، فرادى ومجتمعين ، باسم حكوماتنا وشعوبنا ، بتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتكامل اقتصاداتنا بغية تحقيق تدابير متزايدة للاعتماد على الذات والاكتفاء الذاتي ؛

Digitized by UN Library Geneva

٢ ــ اننا نتعهد ، فرادى ومجتمعين ، باسم حكوماتنا وشعوبنا ، بتشجيع التكامل الاقتصادى للمنطقة الافريقية من أجل تسهيل وتعزيز التفاعل الاجتماعي والاقتصادى ؛

٣ ــ اننا نتعهد ، فرادى ومجتمعين ، باسم حكوماتنا وشعوبنا ، بانشاء مؤسسات وطنية ودون اقليمية واقليمية تسهل تحقيق هدف في الاعتماد على الذات والاكتفاء الذاتي ؛

٤ ــ اننا ، بوجه أخص ، نتعهد ، فرادى ومجتمعين ، باسم حكوماتنا وشعوبنا ، بما يلي :

(أ) افراد مكانة مهمة لمجال قيام الدول بتنمية الموارد البشرية لمحو الأمية ؛

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا للتنمية بتعزيز المقدرة الذاتية لبلداننا في هذا المجال ؛

(ج) الكفاية الذاتية في انتاج الغذاء وتوفيره ؛

(د) التنفيذ الكامل لبرنامج عقد الأمم المتحدة للنقل والمواصلات في افريقيا ؛

(هـ) التنمية الصناعية الداخلية دون الاقليمية والاقليمية ؛

(و) التعاون في مجال مراقبة الموارد الطبيعية واستكشافها واستخراجها واستخدامها لتنمية اقتصاداتنا ولصالح شعوبنا ، واقامة المؤسسات المناسبة لتحقيق هذه الأغراض ؛

(ز) تنمية القوى البشرية والقدرات التكنولوجية الأهلية في مجال الاضطلاع بالمشاريع وفي المجال التقني لتمكين شعوبنا من الاضطلاع بقدر أكبر من المسؤولية عن تحقيق أهدافنا الانمائية الفردية والجماعية ؛

(ح) التعاون على صون البيئة الطبيعية وحمايتها وتحسينها ؛

(ط) ضمان انعكاس قيمنا الاجتماعية ــ الثقافية بصورة وافية في سياساتنا الانمائية من أجل تعزيز هويتنا الثقافية ؛

(ى) ايلاء الاعتبار لأبعاد المستقبل لدى وضع خططنا الانمائية ، بما في ذلك اجراء الدراسات واتخاذ التدابير الرامية الى تحقيق التحول الاجتماعي ــ الاقتصادى السريع لدولنا ؛

٥ ــ ونحن نتمسك بالرأى القائل بأن هذه التعهدات ستفضي الى انشاء مستويات وطنية ودون اقليمية واقليمية لاقتصاد افريقي دينمي ومترابط ، ومن ثم ستمهد الطريق لانشاء سوق افريقية مشتركة في نهاية الأمر ، مما يفضي الى خلق اتحاد اقتصادى افريقي ؛

٦ ــ وتصميما منا على ايلاء اهتمام خاص لمناقشة المسائل الاقتصادية في كل دورة سنوية من دورات مؤتمرنا ، نرجو من الأمين العام الادارى أن يقوم سنويا ، بالتعاون مع الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا التابعة للأمم المتحدة ، بوضع برامج وتدابير محددة للتعاون الاقتصادى على أساس دون اقليمي واقليمي وقارى في افريقيا .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/ST.4(XVI)

اعلان حقوق الطفل الافريقي ورعايتـــه

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العاديـــة السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يضع في اعتباره أحكام ميثاق منظمة الوحدة الافريقية التي تؤكد مسؤولية الدول الأعضـاء عن توجيه الموارد الطبيعية والبشرية للقارة نحو تحقيق التقدم الشامل للشعوب في جميع مجـــالات السعي الانساني ،

واذ يشير الى مختلف الاعلانات الصادرة عن الأمم المتحدة ، وخاصة اعلان عام ١٩٥٩ بشأن حقوق الطفـــل وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٦٩/٣١ الذى أعلنـــت فيه ســـنة ١٩٧٩ سنة دولية للطفل ،

واذ يدرك ما دعا اليه القرار المذكور من زيادة الجهود التي تبذل على المستويات الوطنية والاقليمية والدولية بهدف ضمان حقوق الطفل وتشجيع رعاية الطفولة ،

وعزما منه على أن ينفذ ، على المستويات الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية ، وبالتعاون مـع المنظمات الوطنية والدولية ، البرامج المضطلع بها لتشجيع رعاية الطفولة عن طريق توفير المرافـــق في ميادين التعليم والرعاية الطبية والتغذية وغيرها من الخدمات الأساسية ،

واقتناعا منه بضرورة أن تتخذ الدول الأعضاء تدابير فعالة مثل استحداث تكنولوجيات بسيطة وملائمة للحد من عمل الأطفال الذى لا لزوم له ،

واذ يدرك ما يساور الدول الافريقية من قلق عميق ازاء مستقبل الأطفال الافريقيين ورثة التراث الثقافي الافريقي وحفظته ،

واذ لا يغرب عن باله أن رفاهة الطفل الافريقي مرتبطة ارتباطا لا انفصام له برفاهة أبويـــه وسائر أفراد أسرته ، وخاصة أمه ،

يعلن أنه :

١ — ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر فيما اذا كان من المستصوب أن تقوم بتحويل لجانها وآلياتها الوطنية للسنة الدولية للطفل الى أجهزة دائمة مزودة بالسلطات القانونية الضرورية ، بغرض تركيز الانتباه على مشاكل الطفل لتيسير تنسيق الجهود وتعبئة الموارد ، ولكي تؤدى هذه الأجهزة دور الانتصار لقضية الطفل على أساس دائم ؛

٢ — ينبغي للدول الأعضاء أن تضطلع بجهود أو تواصل جهودها لاستعراض المدونات والأحكام القانونية الراهنة المتصلة بحقوق الطفل ، وذلك بأن تأخذ في اعتبارها على وجه الخصوص اعلان الأمم المتحدة الصادر في عام ١٩٥٩ بشأن حقوق الطفل ، وأن توجه عناية خاصة الى مركز غير الأكفاء الذى توجد فيه اناث الأطفال في بعض أنحاء افريقيا ؛

Digitized by UN Library Geneva

٣ — ينبغي للدول الأعضاء أن تقوم بدراسة شاملة للمواريث الثقافية وللممارسات التي تضر بنمو الطفل وتطوره الطبيعيين ، مثل زواج الأطفال وختان الاناث ، وأن تتخذ التدابير القانونية والتربوية للقضاء عليها ؛

٤ — ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تستفيد من المداولات الخاصة بالسنة الدولية للطفل في الجمعية العامة للأمم المتحدة لحث مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على زيادة تعاونها وتشجيعها على مواصلة تنفيذ الأنشطة التي تؤثر تأثيرا ايجابيا على حالة الطفل في افريقيا ؛

٥ — ينبغي للمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تشارك مشاركة فعالة في الأنشطة التي تضطلع بها الدول الأعضاء على المستوى الوطني ، وأن تعزز وتنمي أنشطتها الخاصة ، بالتعاون مع الأجهزة الوطنية المنشأة في اطار السنة الدولية للطفل ؛

٦ — ينبغي للدول الأعضاء أن تقوم بما لم تقم به حتى الآن مما يلي :

(أ) أن تضع وأن تنفذ برامج في ميدان الصحة والتغذية والتعليم بوصفها جزءا من خطط التنمية الوطنية بغرض جعل هذه الخدمات متاحة على الدوام لجميع الأطفال في أقصر وقت ممكن ؛

(ب) أن تمنح الأولوية عند التوسع في الخدمات الأساسية لأكثر الأطفال حرمانا وأكثرهم تعرضا ، مع توجيه عناية خاصة الى الأطفال المعوقين ؛

(ج) أن تتوسع في مرافق الرعاية النهارية ، مع اعطاء الأولوية لأشد الأسر احتياجا وأكثرها حرمانا من الناحية الاقتصادية ؛

٧ — ينبغي ، حيث لا يمكن توفير الخدمات التعليمية عن طريق النظام المدرسي التقليدي ، استكشاف استراتيجيات بديلة لتوفير مرافق تعليمية للأطفال الافريقيين واستغلال فرص التعليم غير النظامي خارج المدارس استنادا الى مبدأ الاعتماد على الذات ، وذلك بالقدر الذي تسمح به القوى العاملة والمهارات والموارد والمواد المحلية ؛

٨ — ينبغي للأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، بالتعاون مع جميع وكالات الأمم المتحدة ، أن يقدم الى الدول الأعضاء جميع المساعدات الضرورية لتشجيع الأنشطة التي تحقق صالح الأطفال ولمساعدة هذه الدول في تنفيذ برامجها الوطنية ؛

٩ — ينبغي للدول الأعضاء ، التي لم تصدق حتى الآن على اتفاقية العمل الدولية رقم ١٣٨ الخاصة بالحد الأدنى للسن التي يجوز فيها تشغيل الأطفال ، أن تصدق على هذه الاتفاقية ؛

١٠ — ينبغي بذل الجهود للمحافظة على الفنون واللغات والثقافة الافريقية وتنميتها ، ولتشجيع اهتمام الأطفال الافريقيين بالتراث الثقافي لبلدانهم ولافريقيا كلها وتقديرهم لهذا التراث ؛

١١ — ينبغي للدول الأعضاء أن تؤكد على مبدأ المشاركة الحقيقية من جانب المجتمعات المحلية والفئات المستفيدة من السكان في تخطيط وفي ادارة برامج الخدمات الأساسية الموجهة الى الأطفال ؛

١٢ — ينبغي أن توجه عناية خاصة الى احتياجات الاطفال اللاجئين والنازحين وأن تتخذ التدابير الفورية لتخفيف ما ألم بهم .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Res.96(XVI)

قرار بشأن عقد دورة طارئة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات بشأن المشاكل الاقتصادية لافريقيا

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية المعقود ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يلاحظ بقلق شديد أن افريقيا مازالت أقل المناطق نموا في العالم ،

واقتناعا منه بأنه قد آن الأوان لتوجيه عناية شديدة لمشاكل التحول الاجتماعي والاقتصادى في الدول أعضاء المنظمة بهدف رفع مستوى معيشة شعوب افريقيا ،

واقتناعا منه كذلك بأن التنمية الاقتصادية السريعة في الدول الأعضاء ستساعد أيضا على زيادة الاستقرار السياسي في هذه الدول ،

واذ يؤكد من جديد تصميم قادة افريقيا ، في الظروف الراهنة للنظام الاقتصادى العالمي ، على تحقيق أهداف التحول الاجتماعي والاقتصادى للدول الأعضاء في المنظمة عن طريق برامج محكمة الترابط للاعتماد الجماعي على الذات ،

واذ يشير الى القرار CM/ST.12(XXI) الذى أيدته الدورة العادية العاشرة لمنظمة الوحدة الافريقية المعقودة في أديس أبابا في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٣ والذى يتضمن الاعلان الافريقي للتعاون والتنمية والاستقلال الاقتصادى ،

واذ يدرك ضرورة ترجمة استراتيجية مونروفيا للتنمية الاقتصادية في افريقيا الى واقع ملموس،

١ - يقرر عقد دورة طارئة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات في نيجيريا قبل الدورة العادية التالية لمؤتمر القمة أو في أقرب وقت بعدها ، على أن تكرس تلك الدورة كلها للنظر في المشاكل الاقتصادية التي تواجه افريقيا ؛

٢ - يوجه الأمين العام الادارى للمنظمة الى أن يتولى ، بالتعاون الوثيق مع الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا التابعة للأمم المتحدة ووزراء الدول الأعضاء المسؤولين عن التنمية الاقتصادية ، الاعداد للدورة الطارئة المقترحة بما يسهل اجراء مناقشات مثمرة بين رؤساء الدول والحكومات حول المشاكل الاقتصادية لافريقيا .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Res.97(XVI)

قرار بشأن النزاع بين أثيوبيا والسودان

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استمع الى بيان وزير خارجية سيراليون ،

يقرر

١ - أن يحيط بارتياح علما بتقرير لجنة الوساطة المخصصة لاثيوبيا والسودان ؛

٢ - أن يرجو من لجنة الوساطة المخصصة مواصلة جهودها للتوسط بين الدولتين الشقيقتين .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Res.98 (XVI)

قرار متخذ بالتصويت بتوجيه التهنئة والتقدير الى الجنرال اولوسيفن اوباسانجو ، رئيس الدولة والقائد العام للقوات المسلحة لجمهورية نيجيريا الاتحادية

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يضع في اعتباره ما يتمتع به الجنرال اولوسيفن اوباسانجو ، رئيس الدولة والقائد العام للقوات المسلحة لجمهورية نيجيريا الاتحادية ، من صفات الحنكة السياسية الفذة ،

واذ يضع في اعتباره كذلك الخدمات الممتازة التي قدمها لافريقيا ،

واذ يلاحظ مع عظيم التقدير مساهمته الضخمة في قضية تحرير القارة الافريقية وبغية اقرار السلم في افريقيا وكذلك في العالم ،

وقد استمع في تأثر الى الخطاب الذى أدلى به في حفل افتتاح المؤتمر السادس عشر لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، والذى أعلن فيه تخليه الوشيك عن السلطة ،

واذ يضع في اعتباره أيضا ان الجنرال اولوسيفن اوباسانجو لم يتوان مطلقا ، خلال السنوات التي تولى فيها منصبه رئيسا لجمهورية نيجيريا الاتحادية ، عن بذل الجهود الدائبة والدائمة كي يتمكن الافريقيون من حل مشاكلهم بأنفسهم وحتى تثبت افريقيا وجودها بجميع كيانها وأصالتها في العالم ،

واذ يضع في اعتباره أخيرا ما ينفرد به الجنرال اولوسيفن اوباسانجو ، الذى يعلم الجميع ويقدرون تفانيه واحساسه بالمسؤولية والالتزام القوى ، من بصيرة ثاقبة ،

١ — يوجه شكره الحار للجنرال اولوسيفن اوباسانجو ، ابن افريقيا ذى الجدارة والألمعية ؛

٢ — يثني على الجنرال اولوسيفن اوباسانجو لجميع ما حققه من انجازات بوصفه رئيسا لدولة نيجيريا ، لا لبلده فحسب ولكن للقارة الافريقية بأكملها ؛

٣ — يؤكد له التقدير الاجماعي من قبل زملائه والمشتركين في الدورة السادسة عشرة لمؤتمر منظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.111 (XVI)

مقرر بشأن اعادة النظر في الميثاق

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يدرك ان ميثاق منظمة الوحدة الافريقية الذى وضعه مؤسسو المنظمة في ايار/مايو ١٩٦٣ لايزال الصك الأساسي للمنظمة ،

واذ يدرك الحاجة الى اعادة النظر في أحكام الميثاق في ضوء التغيرات والواقع الجديد في افريقيا ،

١ - يقرر انشاء لجنة لاعادة النظر في الميثاق مؤلفة من الدول الأعضاء التالية : اوغندا ، بنن ، بوروندى ، سوازيلند ، سيراليون ، الصومال ، غانا ، الكاميرون ، الكونغو ، كينيا ، ليبيا ، مالي ، المغرب ، ملاوى ، بغرض وضع مقترحات للميثاق في ضوء الخبرة المكتسبة ، بغية جعل مؤسساته وآلياته أكثر فعالية ولتعزيز المنظمة بوجه عام من جميع النواحي ؛

٢ - يرجو من جميع الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بملاحظاتها لمساعدة اللجنة في أعمالها .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.112 (XVI)

مقرر بشأن توسيع عضوية اللجنة المعنية بتقديم المساعدة لدول المواجهة

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العاديـــة السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في الحالة السائدة في الجنوب الافريقي والحاجة الماسة الى تصعيـد الكفـاح المسلح ،

وإذ يدرك ضرورة اعداد استراتيجية جديدة لتعزيز الكفاح من أجل التحرير ،

يقرر

١ — توسيع عضوية اللجنة المعنية بتقديم المساعدة لدول المواجهة من عشر دول أعضاء الى تسع عشرة دولة عضوا مؤلفة من الدول الأعضاء التالية :

١ — اثيوبيا
٢ — انغولا
٣ — اوغندا
٤ — بوتسوانا
٥ — تشاد
٦ — تنزانيا
٧ — توغو
٨ — الجزائر
٩ — زائير
١٠ — زامبيا
١١ — السودان
١٢ — غينيا — بيساو
١٣ — الكاميرون
١٤ — ليبيريا
١٥ — ليسوتو
١٦ — مصر
١٧ — موريشيوس
١٨ — موزامبيق
١٩ — نيجيريا

٢ — ان تقوم اللجنة الموسعة ، بالاضافة الى تناول مسألة مساعدة دول المواجهـــة ، باعادة النظر في الاستراتيجية الحالية للكفاح من أجل التحرير في الجنوب الافريقي .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.113 (XVI)

مقرر بشأن انشاء قوة دفاعية تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبريا ، في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استعرض توصيات مجلس الوزراء بشأن اعمال لجنة الدفاع التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

وقد احاط علما بتقرير مجلس الوزراء عن أعمال لجنة الدفاع التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية كتقرير مرحلي ،

واذ يوافق على مبدأ انشاء قوة دفاعية تابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

يقرر وجوب اجراء مزيد من الدراسة بشأن الآثار المالية والقانونية المترتبة على انشاء القوة الدفاعية التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، لكي تنظر فيها الدورة العادية الثلاثون لمجلس الوزراء .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.114 (XVI)

قرار بشأن مسألة الصحراء الغربية

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبريا ، في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استمع الى الملاحظات الاستهلالية التي أدلى بها الرئيسان السابق والحالي للجنة رؤساء الدول المخصصة المعنية بالصحراء الغربية بشأن تقرير اللجنة عن مسألة الصحراء الغربية ،

وقد بحث مسألة الصحراء الغربية ،

وقد نظر نظرا مفصلا في تقرير لجنته المخصصة الوارد في الوثيقة AHG/93/XVI التي تضمنت تقارير اللجنة الفرعية التابعة للجنة المخصصة عن بعثتها الى الجزائر والمغرب وموريتانيا وبعثة الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية الى اسبانيا برفقة سفيري مالي ونيجيريا لدى اسبانيا ،

واذ يضع في اعتباره ان جميع الأطراف المعنية باستثناء المغرب متفقة على ان حق تقرير المصير لشعب الصحراء لم ينفذ ،

واذ يضع في اعتباره أيضا ان الاتفاق الثلاثي بين اسبانيا والمغرب وموريتانيا نقل ادارة الاقليم فقط للمغرب وموريتانيا وليس السيادة عليه ،

واذ يدرك ان المغرب يصر على ان شعب الصحراء مارس حقه في تقرير المصير من خلال المجلس المعروف باسم الجماعة ،

يقرر ما يلي :

١ — تهيئة جو ملائم للسلم في المنطقة من خلال وقف عام وفوري لاطلاق النار ؛

٢ — ممارسة شعب الصحراء الغربية لحق تقرير المصير في استفتاء عام وحر يتيح له ان يختار واحدا مما يلي :

(أ) الاستقلال التام ،

(ب) الاحتفاظ بالحالة الراهنة ؛

٣ — عقد اجتماع لجميع الأطراف المعنية بما فيها ممثل الصحراء الغربية لطلب تعاونها من أجل تنفيذ هذا المقرر ؛

٤ — انشاء لجنة خاصة من ست دول أعضاء في منظمة الوحدة الافريقية هي تنزانيا ، والسودان ، وغينيا ، وليبريا ، ومالي ، ونيجيريا ، لتحديد اجراءات الاستفتاء والاشراف على تنظيمه بمعاونة الأمم المتحدة على أساس صوت واحد للشخص الواحد ، وتكون رئاسة اللجنة الخاصة لليبريا ، الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.115 (XVI)

مقرر بشأن حقوق الانسان والشعب في افريقيا

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا ،في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

اذ يشير الى ميثاق الأمم المتحدة الذى أعلنت فيه شعوب الامم المتحدة "ايمانها بالحقوق الأساسية للانسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية " وتعهدت بـ "ان تبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي ، وان تدفع بالرقي الاجتماعي قدما ، وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح " ،

واذ يشير كذلك الى ميثاق منظمة الوحدة الافريقية الذى اعلن فيه رؤساء دول وحكومات افريقيا : "وقد اقتنعنا بأن ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان اللذين نعيد تأكيد التزامنا بمبادئهما ، يوفران اساسا صلبا للتعاون السلمي والايجابي بين الدول " ،

واذ يضع في اعتباره ان رؤساء دول وحكومات افريقيا قد تعهدوا ، عملا بالفقرة ١ (هـ) من المادة الثانية من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ، بتعزيز التعاون الدولي مع ايلاء الاعتبار اللازم لميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

واذ يؤكد الاهتمام الذى اولته الشعوب الافريقية على الدوام لاحترام كرامة الانسان وحقوقه الاساسية ، واضعة نصب اعينها ان حقوق الانسان والشعب لا تقتصر على الحقوق المدنية والسياسية بل تشمل كذلك المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وان التمييز بين هاتين الفئتين من الحقوق لا تترتب عليه أية اسبقية وان يكن من الضرورى ، رغم ذلك ، ايلاء اهتمام خاص للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المستقبل ،

واذ يضع في اعتباره ان التنمية الاقتصادية والاجتماعية هي من حقوق الانسان ،

واذ يحيط علما بقرار لجنة حقوق الانسان ٢٤ (د - ٢٤) المتعلق بالترتيبات الاقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان ،

١ - يؤكد من جديد الحاجة الى تعاون دولي أفضل ، والى احترام الحقوق الأساسية للانسان والشعب ولاسيما الحق في التنمية ؛

٢ - يطلب الى الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية :

(أ) ان يوجه انظار الدول الأعضاء الى اتفاقيات دولية معينة من شأن التصديق عليها ان يساعد على تقوية كفاح افريقيا ضد بلايا معينة ، منها على وجه الخصوص الفصل العنصرى والتمييز العنصرى ، واختلال الميزان التجارى والارتزاق ؛

(ب) ان ينظم في اقرب وقت ممكن ، في احدى العواصم الافريقية ، اجتماعا يقتصر على خبراء ذوى اهلية عالية لاعداد مشروع اولي "لميثاق افريقي لحقوق الانسان والشعب" ينص ، ضمن امور اخرى ،على انشاء هيئات لتعزيز وحماية حقوق الانسان والشعب .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.116 (XVI)

مقرر بشأن وكالة أنباء عموم افريقيـــــا

ان مؤتمـــر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقيـــة ، وقـــد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبيريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد نظر في التقرير المتعلق بعمل الدورة الثانية لوزراء اعلام منظمة الوحدة الافريقية بصدد انشاء وكالة أنباء عموم افريقيا ـــ الوثيقة AHG/95 (XVI) ،

يقرر :

١ ـــ اعتماد تقرير الدورة الثانية لوزراء اعلام منظمة الوحدة الافريقية كما ورد في الوثيقة AHG/95 (XVI) ؛

٢ ـــ انشاء مقر وكالة أنباء عموم افريقيا في داكار بالسنغال .

Digitized by UN Library Geneva

AHG/Dec.117 (XVI)

مقرر الدورة العادية السادسة عشرة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات بشأن الآثار المالية المترتبة على التدابير الواردة في المذكرة التعميمية رقم P29/1/1 المؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ والصادرة عن حكومة اثيوبيا الاشتراكية

ان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية ، وقد اجتمع في دورته العادية السادسة عشرة المعقودة في مونروفيا بليبريا في الفترة من ١٧ الى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ ،

وقد استمع الى مقرر الدورة العادية الثالثة والثلاثين لمجلس الوزراء المنعقدة في زائير بشأن المقرر الذى توصل اليه المجلس باضافة البند المذكور أعلاه الى مشروع جدول أعمال الدورة العادية السادسة عشرة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات ،

وقد استمع الى رئيس المجلس والى الامين العام بصدد المسألة ذاتها ودرس تقرير اللجنة الاستشارية الوارد في الوثيقة FBM/EX 4 والذى احالته الدورة الثالثة والثلاثون لمجلس الوزراء الى مجلس رؤساء الدول والحكومات ،

وقد بحث بالتفصيل ونظر في الآثار المالية المترتبة على التدابير التي اتخذتها حكومة اثيوبيا الاشتراكية ،

واذ يرى ان مصالح ورفاه موظفي منظمة الوحدة الافريقية في اديس ابابا ينبغي ان تصان وأن تحفظ بقصد تمكينهم من تأدية وتنفيذ أعمالهم كموظفين مدنيين دوليين تابعين للمنظمة ،

وقد سلم بحق السيادة لحكومة اثيوبيا الاشتراكية في زيادة اجور المساكن ،

يقرر :

'١' ان تتحمل منظمة الوحدة الافريقية الآثار المالية المترتبة على التدابير التي اتخذتها حكومة اثيوبيا الاشتراكية ؛

'٢' ان تعتمد مبالغ اضافية في الميزانية لمواجهة الآثار المالية المترتبة على هذه التدابير ؛

'٣' ان يتباحث الرئيس الحالي مع رئيس دولة اثيوبيا الاشتراكية في امور منها :

(أ) تأخير موعد تنفيذ التدابير ؛

(ب) اعادة النظر في التدابير الواردة في المذكرة التعميمية رقم P29/1/1 المؤرخة في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩ والصادرة عن حكومة اثيوبيا الاشتراكية بقصد تخفيف العبء المالي الذى ستتحمله المنظمة واستعراض هذه التدابير ؛

(ج) الحاجة الى الامتناع عن تطبيق هذه التدابير بأثر رجعي ؛

(د) استعراض عقود الايجار وحذف البند الذى يشترط ارتفاع الايجارات تلقائيا بنسبة ١٠ الى ١٥ في المائة سنويا منها .

Digitized by UN Library Geneva